JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ
العدد السابع والثلاثون
(٢٨٧) (٣٢١)

إجراءات حكومة ١٤ تموز في محاربة تبديد الأموال والإثراء غير المشروع حتى نهاية ١٩٥٩ : (دراسة تاريخية في الإجراءات التنظيمية والقانونية)

م ٠ رحمن مخيلف جحيو عبود
الكلية التربوية المفتوحة / مركز واسط الدراسي ٠
rahmanaljurani@gmail.com

المستخلص:

لم تكن ثورة ١٤ تموز مجرد تغيير سياسي ، بل رؤية إصلاحية تهدف إلى تفعيل الإجراءات التنظيمية والقانونية التي تقضي بإزالة اثار الفساد في العهد الملكي ، ومنها مسألة تبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب من الموضوعات ذات الاهمية والخطيرة على مستوى الفساد السياسي من خلال الاستخدام غير الكفوء للموارد المالية وتهديد الأمن والسلم المجتمعي ، أسهم الاحتلال البريطاني للعراق عام ١٩١٤ في نشر الفساد للحفاظ على مصالحه بوساطة اتباعه في الحكومة ومجلس النواب لعرقلة كل إجراء تشريعي أو تنفيذي يقف بالضد من استحواذ ظاهرة الفساد المالي ، ولاسيما إفشال تمرير قانون الإثراء غير المشروع من قبل المجلس النيابي عام ١٩٥٦ ، وبالتالي تمادي الفساد المالي على حساب مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، عندئذ تصدى لهم الوطنيون من العسكريين والمدنيين وسرعان ما وجدوا أنفسهم داخل إطار النظام السياسي لثورة ١٤ تموز ، فتبنوا محاربة ظاهرة تبديد الأموال والكسب غير المشروع بإصدار حزمة من الإجراءات والتشريعات الثورية لاستعادة الأموال المسيطر عليها بغير وجه حق من أفراد الأسرة المالكة وبعض المسؤولين في وقت قياسي من عمر النظام الجمهوري الجديد ، بما فيها قانون بشان معاقبة المتآمرين على سلامة الوطن ومفسدي نظام الحكم رقم (٧) ، والقانون رقم (١١) ليؤمن إدارة أموال الأسرة المالكة وينظم إجراءات إصلاح نظام الحكم وامن الدولة ، وتأسيس" إدارة تصفية أموال الأسرة المالكة السابقة " في العراق والحاقها بوزارة المالية ، اضف إلى ذلك وتشريع قانون الإثراء على حساب الشعب "من اين لك هذا " بالرقم (١٥) ، إلى جانب تولي المحكمة العسكرية الخاصة مهام تنفيذ تلك القوانين المشرعة في الاشهر الأولى من قيام ثورة تموز، لكن ما يؤخذ على تلك الإجراءات

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

الرائدة والاحترازية بانها أصبحت أداة للتصفيات السياسية لمسؤولين سابقين أكثر من وسيلة لمحاربة تبديد الأموال والإثراء، لذا أصاب جل تلك الإجراءات الفتور في نهاية عام ١٩٥٩ ، بسبب الصراعات بين قادة تموز وكذلك القوى الفاعلة على الساحة السياسية العراقية .

الكلمات المفتاحية : الفساد ، تبديد الأموال ، الإثراء ، الأسرة المالكة ، مفسدي الحكم.

The Measures of the July 14 Government in Combating the A :Squandering of Funds and Illicit Enrichment until the End of 1959 Historical Study of Organizational and Legal Measures

M . Rahman Mukhilif Jahyo Aboud
Open Educational College / Wasit Academic Centre
Rahmanaljurani@gmail.com

Abstract

This study examines the anti–financial corruption policies adopted following the July 14، 1958 Revolution، considering them an integral part of a broader reform agenda aimed at addressing the legal and administrative deficiencies inherited from the monarchical era. The research analyzes the legislative and institutional frameworks through which the revolutionary leadership sought to curb the misappropriation of public funds and illicit enrichment. Particular attention is given to Law No. (11) concerning the administration of the former royal family's assets، Law No. (15)، known as the Illicit Enrichment Law ("From Where Did You Get This?")، and the role of the Special Military Court in enforcing these measures. The study argues that، in their early phase، these policies reflected a clear reformist orientation focused on recovering public funds and strengthening accountability. However، their implementation faced significant structural and political challenges، as several measures gradually became tools of political retribution rather than effective anti-corruption mechanisms. The study concludes that the overlap between legal reform and political conflict reduced the effectiveness of these policies by the end of 1959.

Keywords: Corruption، squandering of funds، illicit enrichment، royal family، corrupt officials.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

أهمية البحث :

استفحلت ظاهرة الفساد (تبديد الأموال والإثراء) ، لتأخذ حيزاً كبيراً بعد الاحتلال البريطاني للعراق ١٩١٤– ١٩١٨ ممثلاً بالكثير من التجاوزات المالية لتشكل منطلقا خطيراً للفساد المالي إلى جانب تأثيرات سلبية على البنية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد ، وغياب الإجراءات القانونية طيلة العهد الملكي، صدرت حزمة من الأمور التنظيمية والتشريعية مع انطلاق العهد الجمهوري كإجراءات مفروضة واحترازية لضمان نزاهة النظام الجديد ، لاسيما محاربة تبديد الأموال ومفسدي نظام الحكم والإثراء وفقاً لمبدأ " من اين لك هذا " ، كون ثورة ١٤ تموز حدثاً كبيراً فلن ينته البحث فيها بكل تأكيد.

اشكالية الدراسة :

تكمن مشكلة الدراسة في ضوء الحاجة الماسة اليوم للعراق إلى إصدار مجموعة من الإجراءات التنظيمية والتشريعية التي تحتاج اليها السلطة الحكومية ، وإعادة النظر في تطبيقاتها ، ولاسيما موضوعات محاربة الفساد ، وبشأن التآمر على سلامة الوطن ومفسدي نظام الحكم ، ومصادرة أموال الأسرة المالكة السابقة ، والإثراء غير المشروع ، ومثلت هذه الرؤية توجهات قادة ثورة ١٤ تموز قبل وبعد حكم العراق في محاربة الفساد المالي واثاره على مستقبل البلاد .

فرضية الدراسة :

وضع الباحث فرضية مفادها أن محاربة تبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب يتطلب إجراءات تنظيمية وقانونية واليات فاعلة من اعلى المستويات لرسم سياسة حكومية رادعة ووقائية لمحاربة منظومة الفساد المستشري في مؤسسات الدولة ، ولتعزيز هذه الفرضية طرحت الاسئلة التالية :

١– كيف بدأ تبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب وأسهم في تأخير بناء الدولة العراقية ؟

٢– إلى أي مدى استطاعت ثورة ١٤ تموز أن تضع أسساً قانونية وتشريعية لمحاربة هدر الأموال في العراق وماهي التحديات التي واجهة تطبيقها خلال مدة الدراسة ؟

٣– كيف أسهمت الصراعات السياسية في تحول إجراءات محاربة الفساد إلى شكلية وروتينية ؟

منهجية الدراسة :

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

ألزمت الدراسة الباحث اتباع منهج السرد التاريخي، مع توظيف جوانب من المنهج الاشكالي التحليلي لبعض الإجراءات التنظيمية والقانونية ذات المساس بمحاربة تبديد الأموال والإثراء غير المبرر حتى نهاية عام ١٩٥٩.

هيكلية الدراسة:

تشكلت الدراسة من مقدمة وثلاثة محاور وخاتمة وقائمة بالمصادر، خصصنا المحور الأول للإجراءات التنظيمية والقانونية لمحاربة الفساد في العراق قبل عام ١٩٥٨، وعالج الثاني إجراءات حكومة ١٤ تموز في محاربة تبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب حتى نهاية ١٩٥٩ من خلال : أولاً الرؤيا السياسية لمحاربة الفساد واستعادة أموال الدولة ، وثانيا تشريع قانون الكسب غير المشروع على حساب الشعب ، وركز المحور الثالث على إجراءات حكومة ١٤ تموز في محاربة تبديد الأموال والإثراء غير المشروع بين التطبيق والتحديات السياسية من خلال : أولاً نماذج من تطبيقات محاربة تبديد الأموال والإثراء ، وثانياً تعثر مسار إجراءات محاربة تبديد الأموال والإثراء .

المحور الأول: الإجراءات التنظيمية والقانونية لمحاربة الفساد المالي في العراق قبل عام ١٩٥٨.

تمتد جذور الفساد المالي في العراق إلى أبعد من الاحتلال العثماني عام ١٥٣٤م للحصول على أكبر قدر من ممتلكات الدولة المالية (الزيادي ، ٢٠٢٣، ص. ٧٣) فقد كانت الوظائف في العهد العثماني تباع وتشترى وتؤجر وفق ما يجلبه المنصب أو الوظيفة من عوائد مالية ومكانة سياسية واجتماعية على الشخص بدأ من اصغر موظف وحتى أكبر موظف في الدولة وهو الوالي(الزبيدي ، ٢١١٧ ، ص.٥٣)، دون محاسبة الموظفين الذين اساؤوا استخدام مناصبهم واهملوا واجباتهم مما ادى إلى انتشار الفساد المالي (الحميداوي ، ٢٠١١ ، ص. ٢١٤) وانتشار المساومات بين موظفي لجان التخمين العثمانية وشيوخ العشائر العراقية (الجواهري ، ١٩٧٨ ، ص. ٤٦٠ – ٤٦١)، وبالتالي افقدت الدولة الكثير من ايراداتها من خلال اعفائهم من دفع الضرائب في ضوء نظام الجباية بالالتزام القائم على تأجير مقدار الضرائب على اشخاص متنفذين وأكثر دراية بأحوال الريف يدفعون الأموال لدوائر البلدية ومن ثم يبدأ هؤلاء بالاستيفاء للأموال المقررة من الناس بنسبة أكبر من الضرائب المؤجرة لهم دون ضوابط تذكر، وبالتالي تشجيع الملتزمين على الفساد واخذ الرشوة (الفتلاوي ، ٢٠١٧، ص. ٢٤) .

اهتمت التشريعات العثمانية بتنظيم الشؤون المالية للدولة ، كما جاء في القانون الأساسي(الدستور) ١٨٧٦– ١٩٠٨ ، إذ نصت المادة (١٠٠) من ذلك القانون " لا يجوز صرف اي مال

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

من أموال الدولة خارجاً عن الموازنة ما لم يتعين بقانون خاص" ويفهم أن القانون العثماني كان حازماً لمنع حدوث اي حالة من حالات الفساد في الدولة، إذ ليس بإمكان صرف أي مبلغ ما لم يحدد في نصوص الموازنة العامة للدولة إلا في حالة صدور قانون يسمح بصرف المال في حالات خاصة ، لكن الواقع كان خلاف ذلك، مما نتج عنه استياء شعبي من سلوكيات الحكام العثمانيين المتعلقة بالأمور المالية، إذ لم يكن للعراق سياسة مالية مستقلة وانما كان يتبع الإدارة العثمانية المركزية في اسطنبول على مدى أربعة قرون (الربيعي ، ١٩٨٩ ، ص. ١٨٢).

وما تبعها من تأثيرات الحرب العالمية الأولى (١٩١٤-١٩١٨) على العراق في ازدياد مسألة الفساد المالي في الدوائر الحكومية ، إذ استغل بعض الموظفين والضباط تلك الظروف لأخذ الرشوة من المواطنين لإعفائهم من التجنيد الالزامي والاستيلاء على الأموال والحيوانات باسم " التكاليف الحربية " ، أضف إلى ذلك شحة السيولة النقدية في الأسواق نتيجة كساد التجارة وحدث عسر مالي واضح لدرجة وصلت الفائدة إلى القروض (٦٠%) مقابل رهن الذهب (النداوي ، ٢٠١٥ ، ص. ٢٩ – ٣٠) ، مما زاد من تردي الأوضاع أكثر تعاون بعض من رؤساء العشائر وكبار الملاكين مع سلطة الاحتلال بإغداقها الأموال عليهم وإعفائهم من الضرائب ومنحهم أراضي واسعة ، بالتالي أصبح ولاء أفراد العشائر للشيخ بدلاً من السلطة الادارية (الربيعي ، ١٩٨٩ ، ص ٣١ –٣٢) ، لكن في نفس الوقت إثراء الكثير من شيوخ العشائر أصحاب الأراضي على حساب رجال عشائرهم ادى إلى اضعاف الروابط العشائرية وبالتالي أضعاف مواقعهم الاجتماعية (بطاطو ، ٢٠٠٥ ، ج ١ ، ص. ٢٢) .

وبعد أن تمكنت القوات البريطانية من احتلال مدينة البصرة شرعت بتشكل الجهاز المالي لسد الفراغ الذي أحدثه انسحاب الموظفين العثمانيين وتأمين متطلبات القوات العسكرية (حسين ، ١٩٩١ ، ص. ٧١) ، وتم تأسيس "دائرة الواردات" عام ١٩١٥ التي نشطت في التحقيق عن الضرائب التي لم تدفع للحكومة العثمانية فوصلت قيمة الضرائب ثلاثة أضعاف ما كانت تجبيه السلطات العثمانية سابقاً ؛ نتيجة زج البعض من العراقيين في دائرة الواردات لاسيما من اليهود لمعرفتهم الدقيقة بالأمور الحسابية وأحوال السكان وخاصة في المجال الزراعي (الفتلاوي ، ٢٠١٢ ، ج٣ ، ص. ٧٨) وكانت إدارة الشؤون المالية في البلاد منذ انتهاء الحرب العالمية الأولى إلى تشكيل الحكومة العراقية المؤقتة تتم بوساطة المندوب السامي البريطاني مباشرة بالاعتماد على سكرتارية المالية والواردات والتجارة (الفتلاوي ، ٢٠١٧ ، ص. ٧)، حينها قررت بريطانيا إعادة

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

النظر في إدارتها العسكرية المالية المباشرة للعراق واستبدالها بإدارة مدنية موالية لها وتضمن مصالحها ، وتمهيداً لذلك تشكلت الحكومة العراقية المؤقتة في تشرين الأول ١٩٢٠ [i] ، وعلى أثرها تأسست الملكية العراقية في ٢٣اب ١٩٢١ (النداوي ،٢٠١٥ ، ص. ٣٣- ٣٤) .

حفزت الأوضاع المالية المرتبكة النظام الملكي في العراق إلى تضمينها في القانون الأساسي (الدستور) لعام ١٩٢٥، الذي أورد الأمور المالية في الباب السادس في المواد (٩٠- ١٠٨) ، بما فيها فرض الضرائب وجبايتها وبيع أملاك الدولة أو تفويضها او ايجارها او التصرف بها ، او اعطاء انحصار او امتياز لاستثمار مورد من موارد البلاد الطبيعية ، او عقد قرض او أن تتعهد بما يؤدي إلى دفع مال من الخزينة العامة كل ذلك يجب ان يكون بقانون ، ودفع جميع الأموال التي يقبضها موظفو الحكومة للخزينة العمومية الموحدة ويعطي حساب عنها بحسب الاصول المقررة قانونا ، وتصديق مخصصات كل سنة مالية بقانون يعرف "بقانون الميزانية" يضمن الواردات والمصاريف لتلك السنة (الحسني ، د. ت . ج٩ ، ص. ٣٤٣) ، فضلا على ذلك نص المادة (١٠٤) من الدستور العراقي القاضية بوجوب تشكيل دائرة تراقب حسابات كافة دوائر الدولة فشرع قانون لهذا الغرض في عام ١٩٢٧ وعدل عام ١٩٣٥ ، وأسست هذه الدائرة بموجب وظيفتها في تدقيق المصروفات سنويا باسم " دائرة مراقب الحسابات العام" ولها أن تطلب من كافة دوائر الحكومة اي معلومات تتعلق بشؤون الدولة المالية ، وترفع كل سنة مالية إلى مجلس الامة تقريراً متضمناً نتائج التدقيق التي اجرتها وتلفت النظر إلى المخالفات التي تقع من الوزارات والدوائر إذا لم تكن تلك المصروفات طبق المخصصات التي صادقها المجلس وانفقت وفق الاصول التي عينها قانون الميزانية (الامين ، ١٩٣٥ ، ص. ٤٤٣) ، لكن من جانب آخر وبموجب المادة (٢٦) من الدستور التي اعطت الحق للملك إصدار مراسيم ملكية بموافقة مجلس الوزراء لها قوة قانونية تقضي باتخاذ التدابير المالية الأزمة بمقتضى الأحوال [ii] ، وتقديراً للحالة المالية الخطيرة التي عصفت بالعراق بسبب الأزمة الاقتصادية العالمية لعام ١٩٢٩م حثت الحكومات العراقية على الاجتهاد في التخفيض من النفقات حتى وإن كانت مخصصة في الميزانية تجنباً للمصروفات غير الضرورية كتبديل كبار الموظفين وتحويلهم بين وقت وآخر من شأنه أن يكبد خزينة الدولة نفقات كبيرة (الحسني ، د. ت ، ج٤ ، ص. ١٠) ، ومما لاشك فيه أن الدستور لعام ١٩٢٥م قد رسم الخطوط العامة لتنظيم مقدرات الدولة المالية ، لكن هو الآخر أسوة بالدستور العثماني لم يشر إلى محاربة الفساد المالي بشكل واضح .

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

إن الحكومة العراقية التي شكلتها بريطانيا لتكون واجهة للحكم الذي تهيمن عليه ويحقق مصالحها الكبيرة والمهمة واستمرت في إجراءاتها في هذا الاتجاه (جميل ، ١٩٨٦، ص ١٨) ، إذ عمدوا أثناء احتلالهم للبلاد خلال الحرب العالمية الثانية أن يعملوا على نشر الفساد المالي بين بعض رؤساء القبائل وساداتها وبعض الوزراء والمديرين العامين الذين كانوا يمتنعون عن استلام الرشوة (الخاوة) علناً أسوة بالجواسيس والمحاسبين باسم المساعدة أو الأجور فابتكروا طرقاً أخرى للفساد منها تخصيص عدد من قاطرات الشحن لقاء أجور رمزية وسمحوا لهم بتأجيرها على العاملين الحقيقين بالتجارة بأجور تصل إلى عشرة امثال أجور تأجيرها من البريطانيين، فضلا عن ذلك منح البعض الآخر "تحاويل التموين " لشراء السيارات ونحوها من البضائع بأسعار مدعومة الكلفة وبيعها بأسعار عالية تفوق أسعار الشراء بكثير، ولعل اغرب ما سعى اليه البريطانيين لشيوع الفساد المالي " انهم أسروا إلى شركات النفط أن تسمح إلى بعض الوزراء والمتنفذين بتأسيس محطات لبيع البنزين في بعض الاماكن الرئيسية ومفارق الطرق العامة واخذت تلك المحطات تدر على مالكيها أرباحاً كبيرة تقدر من (٥- ١٠) آلاف من الدنانير في السنة" ، وعليه أبدت الجهات التنفيذية غلقها من تلك المسائل الخطيرة التي شجعت على انتشار الفساد في مؤسسات الدولة والضرر بأصحاب المصالح العامة والخاصة ، فوضعت وزارة حمدي الباجي الثانية مقترح مشروع قانون باسم " **لائحة قانون الإثراء غير المشروع**" ، إذ نصت المادة الأولى من القانون على أن تؤلف لجنة في العاصمة بغداد للتحقيق في شؤون الموظفين للتوصل إلى ما إذا كانوا قد استحصلوا على أموال منقولة أو غير منقولة لا تتناسب مع مواردهم المشروعة وتفرض عليهم العقوبات المنصوص عليها في قانون انضباط موظفي الدولة وإحالة الموظف إلى محكمة الجزاء في بغداد إذا ظهر للمحكمة أن أموال الموظف اثناء الخدمة قد ازدادت بشكل يتعدى مقدار موارده المشروعة أو مصاريفه أكثر من موارده ، فتطلب المحكمة إليه أن يثبت استحصال تلك الزيادة بالطريقة المشروعة ، فإذا لم يتمكن من ذلك ، فعلى المحكمة أن تستنتج بأنه ارتكب إحدى جرائم الإثراء غير المشروع ، فتعاقبه بالحبس مدة لا تزيد عن سنتين أو بفرض الغرامة (١٠٠) دينار ولا تزيد عن (١٠٠٠) دينار أو كلا العقوبتين ، مع مصادرة مبلغ مماثل للمبلغ الذي لا يستطيع الموظف المتهم أن يبين أسلوب استحصاله اياه بالطريقة المشروعة ، على الرغم من جمود وبساطة الاحكام الرادعة للفساد الواردة في مقترح لائحة القانون ، فانهالت عليها الاصوات من المفسدين والمرتشين فأصبحت في طور النسيان طيلة العهد الملكي ١٩٥٨(الحسني ، د. ت ،ج٦ ، ص. ٢٣٢ – ٢٣٤) .

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

ويجب أن لا نغفل عن الإشارة إلى انه بينما حافظ عدد من التجار في ايام العهد الملكي على اتصال عن قرب بأعمال الحكومة فانهم حافظوا في الوقت نفسه على عدم ثقة دائمة بكل ماله علاقة بالسياسة ، وينظرون بازدراء إلى غالبية ممتهني السياسة الذين كان يمكن بسهولة في رأيهم " **تزييت راحات اكفهم** " (بطاطو ، ٢٠٠٥ ، ج١، ص. ٣٥٤).

تسبب فشل تمرير لائحة قانون الإثراء غير المشروع بأن تكون غالبية الوظائف الحكومية مصدراً للاستغلال والفساد المالي الذي شمل كبار الموظفين والبعض من المسؤولين في المناصب العليا الذين اساءوا إلى السلطة وافسدوا بعض كوادرها الادارية والرقابية (الحسني ، د.ت ، ج١٠ ، ص. ٧٨- ٧٩).

وبالتالي أخذ الفساد المالي ينتشر في الأجهزة الحكومة وأصبح مصدر إضرار بالمصلحة العامة وخطر على حقوق الناس وتنمية أوضاع البلاد وكثر التذمر من سوء تصرف المسؤولين والموظفين(كبه ، ١٩٦٦، ص. ٢٧٧)، فشرعت الحكومة قانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٤١ لمنح مخصصات غلاء معيشة لموظفي الدولة بسبب تداعيات الأزمات الاقتصادية وتفادياً لكسب المال غير المشروع (السماك ، ٢٠١٩، ص. ٤٢٣)، إذ كانت الرشاوى تأخذ علنا وتتم في أغلب الأحيان على شكل هدايا أو هبات وعلى مدى واسع ومألوف في كافة الدوائر والوزارات ، وبالتالي أصبحت الوظيفة تمثل النفوذ والسلطة وتتيح للفرد فرصاً كبيرة لاستغلال غير السليم ، ، فعلى سبيل المثال كان يطلق على الشرطي العراقي آنذاك تسمية " **ابو الواشر**" نتيجة تقاضي الدراهم والرشاوي من الناس (الزبيدي ، ٢٠١٧ ، ص. ٥٣).

وفي وقت كانت الإجراءات الحكومية الرادعة ليس بالمستوى المطلوب ، إذ إن عقوبة الموظف المرتشي تكون بالنقل إلى مكان عمل آخر، فضلا على ذلك إن تفعيل القوانين الانضباطية بحق عدد قليل من المتلبسين بالفساد ، إذ وصفهم وزير المالية صالح جبر في ١٢تشرين الأول ١٩٤٢م " **فهم من حيث النتيجة يعتبرون من الرتل الخامس** " واللافت للنظر بأن الوزير كان يتصور أن بإمكانه أن يحاسب المضاربين والمحتكرين كما كان يحاسب الوطنيين بتهمة التخابر مع الخارج سابقاً ، متناسياً أن تصريحه كان في غير وقته ؛ لأن المفسدين إنما هم أصحاب السلطة المتنفذون من الوزراء والأعيان يشاركهم عدد من اليهود (الحسني ، د.ت ، ج١٠ ، ص. ٩٥) الذين تحكموا في أسعار المواد الغذائية واحتكارها مع انتشار الرشوة لكسب الربح السريع غير المشروع وتهريب الأموال إلى فلسطين المحتلة ، (كبه ، ١٩٦٦، ص. ٢٤٢) أضف إلى ذلك إن

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

معظم كبار الموظفين الذين يجب أن تشملهم إجراءات الفساد كانوا من المحسوبين على كبار رجال السلطة أمثال الوصي عبد الإله الذي يشغل منصب الوصاية لمدة خمسة عشر عاماً ، وفي نفس الوقت حتى مبادرة معالجة مسألة الفساد عند الموظفين الذي تقدم بها رئيس الحكومة نوري السعيد بوساطة " **مشروع الترفيه** "بزيادة رواتبهم وتوحيد خدماتهم ، قد عارضها وزير المالية عبد الكريم الازري امام الملك وقال له " **ان الترفيه سيؤدي إلى افلاس الخزينة** " (الحسني ، د.ت ، ج٩ ، ص. ٩٩- ١٠٠) ،

إن الإجراءات القانونية المتعلقة بالحفاظ على الأموال وتقف عائقاً أمام الفساد تنسف بإصدار المراسيم الملكية لاستحصال الأموال وتحقيق مكاسب اقتصادية فائقة لحلفاء بريطانيا في العراق (الحفو ، ٢٠٠٥ ، ص. ٤)، وبالرغم من أن البريطانيين كانوا واعيين جدا لتفشي الفساد والرشوة في صفوف الكثيرين من المسؤولين العراقيين، ولتغيير وجهة النظر بعدم الرضا اتجاههم أسسوا مجلس الإعمار عام ١٩٥٠، لاسيما بعد التحسن في عائدات النفط لصرفها على التنمية الاقتصادية ، لكن بسبب استمرار ماكنة الفساد في الدولة العراقية فإن أكثر الفوائد المتوخاة من مشاريع الصناعة والزراعية والري التي قام بها المجلس ذهبت إلى جيوب المتنفذين الذين احيلت عليهم مقأولات تنفيذ تلك المشاريع على مدى سنوات لتحقيق الفوائد المرجوة منها (سلوغت ، ٢٠٠٣ ، ص. ٧٦) ، لأن أعضاء الوزارة ومؤيديهم كانوا من الطبقات المالكة يميلون قبل غيرهم إلى الأموال العامة وفي أحسن الأحوال فاتري الهمة في محاربة الاختلاس والرشوة ، وقد وصفت الاستخبارات البريطانية ذات مرة الحكومة بأنها " **قلة متحكمة أوليغارشية من مبتزي المال** " (بطاطو ، ٢٠٠٥ ، ج١ ، ص. ٣٨٣) ، أضف إلى ذلك وصف سوء استخدام النفوذ الذي ذكرته جريدة "لواء الاستقلال " منتقدة دوائر البلدية بفرض أجور التبليط كلما قامت بتبلط شارع ، موضحة أن البلدية تستوفي أجور التبليط من الأثرياء المقتدرين وليس فرض الاتاوات على أصحاب البيوت الفقيرة ، والأكثر سوءاً أن البلدية اضطرت مجموعة من هؤلاء "**البائسين** " حسب وصف الجريدة إلى المحكمة نظراً لعجزهم عن دفع ما طلب منهم من أموال وحكم على بعضهم بالسجن لمدة شهر ، وشددت الجريدة على مطالبة الجهات الحكومية بوضع حد لمثل هكذا تصرفات ومستنكرة استخدام القوانين لنهب الفقراء وزيادتهم فقراً وسوءاً على حد تعبيرها (الاستقلال ، ١٩٥٤، العدد ١٨٦٣).

ومن نافلة القول ان الفساد المالي في مؤسسات الدولة العراقية في العهد الملكي كان يغض الطرف عنه بدليل أن جميع الإجراءات القانونية تعتبره موضوع جانبي ضمن سلوك الموظفين

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

والكفاءة ، وهذا ما بيناه في تمهيد بحثنا الموسوم " تطهير الجهاز الحكومي في العراق ١٩٥٨-١٩٦٣" من خلال تشريع قانونين ذيل انضباط موظفي الدولة رقم (٢٠) سنة ١٩٣١، والقانون المرقم (٦٩) سنة ١٩٣٦، اضف على ذلك تشريع قانون " تنسيق الجهاز الحكومي بالرقم (٦٦) لسنة ١٩٥٦الذي شمل محاسبة الموظفين الصغار لسوء سلوكهم في الوظيفة ، وتلك التشريعات لم تجعل من الفساد المالي سبب رئيسي في الاسباب الموجبة للتشريع وانما لغايات تنظيمية وادارية وسياسية، ناهيك عن لائحة قانون الإثراء غير المشروع عام ١٩٥٦ التي لم تمرر في المجلس النيابي العراقي (عبود ، ٢٠٢٥، ص. ٢١٠- ٢١١) .

وبالتالي إن جل تلك القوانين كانت لا تنفذ الا في الحالات البسيطة وعلى الأفراد غير المتنفذين في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، أما الفئة المتنفذة والمفسدة التي تستنزف أموال الدولة فكانت في مأمن من سطوة القانون وحمايته (جعفر ، ١٩٥٨، ص. ١٠٨) .

يمكن القول إن عدم توافر قوانين محاربة تبديد الأموال والإثراء الفاحش ، كان مقصوداً ونتيجة منطقية للفساد المستشري في مفاصل الدولة ، على الرغم من خطورة الموضوع واهميته في تحقيق الرفاه والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد ، وفي ظل سيادة وجهة النظر الاستعمارية القائلة أن العراقيين غير مؤهلين لبناء دولتهم وليس ثمة طبقة سياسية واعية بل تكتلات متناحرة ، وبالتالي نسف الزعم الذي نسمعه بكثرة لو استمر النظام الملكي لما وصلنا إلى ما وصلنا اليه وهو طرح بعيد عن الواقع لفقدان الشروط الموضوعية للاستمرار ، لذا كان انهيار النظام الملكي حتمياً ، وفي نفس الصدد ظهرت آنذاك أصوات جريئة للقوى الوطنية والعسكرية أخذت تندد بالفساد السياسي وفضح المتورطين فيه .

المحور الثاني : إجراءات حكومة ١٤ تموز في محاربة تبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب حتى نهاية ١٩٥٩.

أولاً : الرؤيا السياسية لمحاربة الفساد واستعادة أموال الدولة .

استبشر العراقيون بالعهد الجمهوري القائم على انهيار المؤسسات الرئيسية للنظام السابق ولاسيما الملكية والمجلس التشريعي (الأعيان والنواب) وابعاد المناوئين والمحسوبين على النظام الملكي من كبار ضباط الجيش والشرطة وبعض الموظفين المدنيين (Robertson, 2015, p. 528) ، ولا ينكر أنه كان هنالك اتجاه للإصلاح والتغيير في نظام الحكم (باقر، ٢٠١٣، ص. ٢٨) وأصبح من أولوياته مناهضة الفساد وملاحقة المفسدين واستعادة المال العام وندد به في أغلب

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

فقرات البيان الأول للثورة بالقول" **تحرير الوطن من سيطرة الطغمة الفاسدة التي نصبها الاستعمار لحكم الشعب والتلاعب بمقدراته لمصلحتهم في سبيل المنافع الشخصية ، واننا نوجه اليكم نداءنا للقيام بأخبار السلطات عن كل مفسد ومسيء وخائن لاستئصاله ، لقد تحررت اليوم ولم يبق جلالة ولا فخامة ولا قصور ولا استعمار**" وظهرت دعوات مبكرة من رئاسة الوزراء تحث جميع موظفي الحكومة المباشرة بدوامهم الاعتيادي اعتباراً من يوم ١٥ تموز ، وأن يزيدوا من حرصهم على أداء واجباتهم الوظيفية (الوقائع ، ١٩٥٨، العدد ١) ، واسند متابعة جرائم سرقة الأموال والممتلكات الحكومية وشبه الحكومية والممثليات والقنصليات الاجنبية والشركات الاجنبية بما فيها شركات النفط والمصارف إلى المجلس العرفي العسكري على اثر اعلان الاحكام العرفية منذ اليوم الأول لثورة تموز في جميع انحاء البلاد ، أوقفت تنفيذ القوانين لأصول المحاكمات الجزائية وانضباط موظفي الدولة والخدمة المدنية والقضائية حسب ما يتراءى للحاكم العسكري العام (العاني ، ٢٠٠٥، ج١ ، ٧٩) ، وفي نفس الوقت توعد رئيس الحكومة عبد الكريم قاسم بمحاكمة رجال العهد الملكي من الوزراء والمستقلين الذين اشتغلوا ضد مصلحة البلد وتبديد أموال الشعب لأغراض شخصية (الوقائع ، ١٩٥٨، العدد١) .

أعلن النظام السياسي الذي أعقب الثورة عن ايقاف العمل بالقانون الأساسي العراقي ١٩٢٥ وتعديلاته ، وشرع الدستور المؤقت لعام ١٩٥٨ متضمناً مبادئ وإجراءات تنظيم محاربة الفساد في الباب الثاني الخاص بالحقوق والواجبات العامة بما فيها ضمان الملكية الخاصة وينظم القانون وظيفتها الاجتماعية ولا تنزع الا للمنفعة العامة مقابل تعويض عادل، وصيانة الملكية الزراعية إلى حين استصدار التشريعات والتدابير الضرورية لتنفيذها ، ومنع فرض أية ضريبة أو رسم أو تعديلهما أو الغائها الا بقانون (الوقائع ، ١٩٥٨ ، العدد ٢) ، يبدو ان محاربة الفساد المالي قانونيا في العراق بدأ في زمن عبد الكريم قاسم لعدم وجود تشريعات نافذة خاصة بمكافحة الكسب غير المشروع في العهد السابق .

وكان ثمة رؤية عامة لدى جميع القوى السياسة والشعبية بفساد عناصر الحكومة التي سبقت ثورة ١٤ تموز، إذ صرح أغلب الوزراء في الكابينة الوزارية الأولى للعهد الجمهوري عن برامجهم ومبادئهم السياسية المعلنة موضع التطبيق والمشاركة في تحقيق أهداف الثورة ، بما فيها مكافحة الفساد والرشوة والمحسوبية وتشجيع روح المسؤولية من خلال حزمة من التشريعات والإجراءات التنظيمية الثورية التي تهدف إلى إصلاح نظام

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

الحكم ، إذ شرع قانوني تطهير الجهاز القضائي ذي الرقم (١) لا بعاد العناصر الضعيفة التي سايرت رغبات الحاكمين وتخليص القضاء من العناصر الضعيفة التي تسربت إلى أجهزة القضاء نتيجة فساد الطبقة الحاكمة في العهد الملكي (العاني ، ٢٠٠٥ ، ج١ ، ص. ٢٢٦) ، وقانون تطهير الجهاز الحكومي رقم (٢) ، الذي خول مجلس الوزراء والوزارات بعزل أو فصل أي موظف إذا تبين إن بقاءه في الوظيفة مضر بالمصلحة العامة ، بوساطة لجان بدأ بتشكيلها لتطهير كافة وزارات الحكومة واجهزتها (عبود ، ٢٠٢٥ ، ص. ٢١٥ – ٢١٦) ، التي كانت تضم في تشكيلاتها ضباط وموظفين اتراك نافذين ومتحكمين إلى جانب ملاك الأراضي وبعض الفئات الاجتماعية في البلاد (Gilles, 2004, p. p. 39) ، ويبدو إن التحول السياسي الثوري كان تغيير جذري للأوضاع السياسية والادارية لهيكل الدولة العراقية بأكملها وليس مجرد استبدال منظومة حاكمة بأخرى .

تابعت حكومة ١٤ تموز في اتخاذ خطوات أخرى بشأن معاقبة المتآمرين على سلطة الوطن ومفسدي نظام الحكم بسن قانون رقم(٧) بتاريخ ١٩٥٨/٨/٧ بشمول كل شخص كان مكلفاً بخدمة عامة ارتكب أو شارك في ارتكاب أحد الأمور فيها منع أو عرقلة تنفيذ التشريعات التي تهدف إلى تحقيق العدل الاجتماعي والمساواة بين المواطنين ، فضلا عن ذلك تبديد الثروة القومية بصرف نفقات لا تتناسب مع طبيعة المشاريع وكلفتها الحقيقية أو بالصرف على مشاريع وهمية تعرض أموال الدولة للهدر والتهاون في تحصيل أموال الدولة في الداخل والخارج أو المساعدة في التهرب عن دفع ما تستحقه الدولة من أموال كالضرائب والرسوم ، وقبول الاشخاص الأموال من الدول والاشخاص خلافاً للمصلحة العامة (الوقائع ، ١٩٥٨، العدد ٨) وتأسست بمقتضى هذا القانون المحكمة العسكرية العليا الخاصة [iii] التي عرفت " محكمة الشعب " للفصل بالجرائم التي يشملها قانون المتآمرين على سلامة الوطن ومفسدي نظام الحكم ، فضلاً عن ذلك قضايا الإثراء غير المشروع (الزبيدي ، ١٩٨١، ص. ٢٢٢).

وفي تطور آخر لجأت وزارة عبد الكريم قاسم لاسترجاع الأموال إلى عدة اليات منها وضع إشارة الحجز الاحتياطي على أموال أكثر من (٧٠) شخصاً في شهري تموز وآب فقط بالقرار المرقم (٦) في ٢١/ ٧/ ١٩٥٨(العاني ، ٢٠٠٥ ، ج١ ، ص. ١٨٣ –

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

١٨٤) ، وبالتزامن مع هذه الإجراءات شرع قانون لها بالتسلسل (١١) في ٨/١٥/ في نفس السنة لغرض إدارة الأموال المحجوزة بسبب تنظيم إجراءات إصلاح نظام الحكم لاسيما الجانب المالي (الوقائع ، ١٩٥٨ ، العدد ١٤) ، ولأجل ضمان نزاهة وعدالة استعادة الأموال المكتسبة بغير وجه حق إلى الدولة عدل مجلس الوزراء المرسوم الجمهوري المرقم (٢٣) الذي سجل الأموال المنقولة وغير المنقولة للأسرة المالكة [iv] السابقة لمصلحة الشعب العراقي باسم وزارة المالية لحين انشاء دائرة خاصة بالأموال المصادرة الخاصة بالأسرة المالكة التي استغلت نفوذها السياسي للإثراء على حساب الشعب منذ العام ١٩٢١ في العراق (العاني ، ٢٠٠٥ ، ج١، ص ١٨١- ١٨٣) ويمكن حصرها بالجدول كالاتي :

ت	نوع الأموال	التفاصيل
١	الأراضي	مجموعها (١٧٧٥٩٦) الف دونم في كل من الوزيرية بمساحة (٣٩٨٧) دونم ، وفي الحارثية بمساحة (١٦٩٨٤) تعود ملكيتها إلى الملك فيصل الأول ، وفي النعمانية بمساحة (٢٣٢٣٣) ترجع إلى الملك علي بن الحسين وورثته ، وفي شادي بمساحة (٢٧٨٢١) دونم مملوكة إلى كل من الامير عبد الاله والملك فيصل الثاني ، و(٥) دونم على شكل قطع صغيرة في بلدة النعمانية ، ومساحة (٩٥٩١٩) دونم في مدينة خانقين وارض أخرى في مدينة المسيب بمساحة (٤٩) دونم تعود كلاهما للملك فيصل الأول ، وأراضي في بنجوين بمساحة (٩٥١٧) دونم ، ومساحة ((٧٨) دونم في بلدة سرسنك تعود ملكيتها إلى الأسرة المالكة في العراق قبل ١٩٥٨، اضف على ذلك حصصاً مجهولة لعبد الاله في أراضي قضاء الرفاعي على نهر الغراف .
٢	القصور	قصر الرحاب ، ودار الملك علي في مريم كرادة ، وقصر الزهور الذي كان يسكنه الملك غازي ، فضلاً عن قصر سرسنك الذي يستخدم كمصيف ، وقصر الكوفة وتعود ملكيتهما إلى الحكومة .
٣	الارصدة	مجموعها (٥٠٠٠٠٠) نصف مليون دولار امريكي في الولايات المتحدة الامريكية تعود إلى الملك فيصل الثاني .
٤	المجوهرات	تقدر (٢٣أو ٢٦) رزمة حسب تقرير محاسب السفارة العراقية

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

		في لندن خالد حمدي تعود للأسرة المالكة في خزائن ناشنال بروفينشال بنك ولا يعلم نوعها ولا محتوياتها .
٥	الذهب	تقدر (٢١) سبيكة ذهبية تعود للأمير عبد الاله نقلت من خزائن البنك المركزي العراقي إلى ناشنال بروفينشال بنك بصورة سرية .
٦	الاسهم في الشركات المأسهمة والمحدودة	شركات السمنت العراقية والجص العراقية والمنصور المأسهمة والغزل والنسيج ومواد البناء العراقية وسمنت الفرات وتجارة حلج الاقطان والدخان الاهلية واستخراج الزيوت النباتية وشركة المحمود التجارية .

ويبدو أن العائلة المالكة السابقة جنت من حكمها للعراق بصورة غير شفافة ثروة توزعت بين الأراضي والقصور والأرصدة النقدية والمجوهرات لاسيما الذهب ، لذا تطلب الأمر إلى استعادتها بالوسائل الممكنة بعد انهيار الحكم الملكي لأنها مكتسبة بطرق غير سليمة .

ولأهمية المسألة تم بموجب المرسوم الجمهوري المعدل (٣٢) في ١٠/٥/ ١٩٥٨ تأسست " إدارة تصفية أموال الأسرة المالكة السابقة " المنقولة وغير المنقولة في العراق وإلحاقها بوزارة المالية وتحت إشرافها ولها ميزانية مستقلة بمصروفاتها وايراداتها ملحقة بالميزانية العامة ، وأودعت الأموال المحجوزة قانوناً تحت تصرف هذه الدائرة بسبب إجراءات إصلاح نظام الحكم (الوقائع ، ١٩٥٨، العدد ٤٩) ، وعندما أدرك وزارة المالية العراقية أن الإدارة الخاصة غير مخولة قانوناً بإدارة ما يحجز من الأموال لصيانة أمن الدولة أجرت تعديلاً على القانون رقم (١١) لسنة ١٩٥٨ بشكل يؤمن إدارة هذه الأموال وتنظيم إجراءات إصلاح نظام الحكم وامن الدولة بالتعديل المرقم (٩٩) في ١٤/٦/ ٩٥٩(الوقائع ، ١٩٥٩ ، العدد ١٨٧) ، وثمة حقيقة لا بد من التذكير بها وهي أن الفساد له انعكاسات سلبية على أمن الدولة العام لاسيما تهريب رؤوس الأموال إلى خارج البلاد، لضمان استخدام تلك الأموال في مجال استثمارات قطاعات التنمية الوطنية المختلفة فرض اقسى العقوبات على كل من يحأول أن يهرب الأموال الوطنية أو يكون واسطة لذلك (اوزلو ، ٢٠٠٦ ، ص. ٢٤) ، ويمكن القول إن حكومة ١٤ تموز كانت حريصة على أموال الشعب العراقي الذي كان يعاني الامرين من سوء الأوضاع المعاشية بسبب حجم الفساد المستشري بين اقطاب السلطة الحاكمة قبل عام ١٩٥٨ .

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

ثانيا: تشريع قانون الكسب غير المشروع على حساب الشعب .

ارتأت حكومة ١٤ تموز أن تكون محاربة الفساد ضمن الأطر القانونية ، فاشتغلت مبكراً على مشروع قانون يلزم الموظفين بتقديم كشف ذمة مالية عن الأموال المكتسبة ومصدرها لإشاعة مبادى الشفافية والنزاهة في مفاصل الدولة ومعاقبة مرتكبي الإثراء غير المشروع على حساب الشعب " **من اين لك هذا** " بوساطة التشريع المرقم (١٥) في ١٩٥٨ /٨/١٦ هو الأول من نوعه المتضمن ثلاثة وعشرين مادة تنوعت بين تحديد الفئات المستهدفة: رؤساء الوزارات والوزراء والحكام والقضاة وضباط القوات المسلحة والشرطة ورؤساء وأعضاء مجالس إدارة المصالح العامة والمؤسسات والمصارف والشركات الرسمية واعضاء مجلس الامة السابق وامانة العاصمة وكل موظف او مستخدم يصدر بتحديد فئاتهم واصنافهم قرار من مجلس الوزراء ، فضلا على ذلك كل شخص مكلف بخدمة عامة بصفة دائمة أو مؤقتة أن يقدم خلال شهرين من تعيينه أو انتخابه اقراراً عن ذمته المالية وذمة زوجته وأولاده القصر في ذلك التاريخ ، بما فيها من أموال منقولة وغير منقولة وعلى الاخص الاسهم والسندات والحصص في الشركات وعقود التأمين والنقود والمعادن والأحجار الثمينة ، وما له من استحقاق في الوقف وما عليه من التزامات ، ويسري القانون على موظفي العهد الملكي من الموجودين في الخدمة وقت صدور القانون أو ممن تركوها بعد أول ايلول ١٩٣٩، أما آليات الكشف فتتم من خلال تقديم الموظفين المشمولين بأحكام القانون بيانا عن ما بذمتهم المالية خلال شهرين من تاريخ العمل بهذا القانون (العدل ، ١٩٥٩، ج١، ص.٤٥- ٥١) ، وفي كل الأحوال يجب أن يتضمن الإقرار بيان مصدر الثروة أو الزيادة فيها وتسلم الإقرارات إلى شعبة الذاتية في الوزارات أو الهيئات العامة التي يعملون بها ، وتعرض خلال شهر من تقديمها لجان فحص الاقرارات المكونة من مدير عام بالوزارة أو الهيأة المختصة رئيساً ومن عضوين احداهما من كبار موظفي الوزارة أو الهيأة والآخر نائب عن المدعي العام يكلفه وزير العدل ، مهمة اللجنة إجراء فحص الذمة عند انتهاء الخدمة أو إذا قدمت شكوى عن كسب غير مشروع اثناء اداء الخدمة ، وللجنة الحق أن تطلب الايضاحات والمستندات والمعلومات من الوزارات والهيئات النيابية والعامة والرسمية وشبه الرسمية وبصورة سرية ، اما فيما يخص اليات العقوبات في حال تبين للجنة وجود شبهات على الكسب غير المشروع فتبادر لجنة الفحص بوضع إشارة الحجز الاحتياطي على أموال الاشخاص المشتبه بهم ، واحالت الاوراق إلى حاكم التحقيق لاتخاذ العقوبات التي تتناسب مع جريمة الكسب بحق الأشخاص المعارضين والمضللين لخطوات القانون والمتورطين في الفساد المالي ويحاسب بالغرامة والحبس لمدة

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

لا تزيد على السنة او كليهما على كل من تخلف عن تقديم الكشوفات والبيانات أو أعطى معلومات غير صحيحة عن ما في ذمته ، أما من أخفى مالاً مصدره عن إثراء غير مشروع فيعاقب بالحبس لمدة سنتين أو بالغرامة أو كليهما ، وفي حال ثبت حصول الاستيلاء غير المشروع تكون العقوبة الحبس بمدة لا تزيد عن خمس سنوات أو بالغرامة أو كليهما ، فضلاً عن منع الافراج حتى سداد الغرامة وإرجاع الأموال المكتسبة ، إلى جانب مبادرة المحكمة برصد مكافأة مالية لمن يدلي بمعلومات عن كسب المال غير المشروع تتناسب مع أهمية المعلومات بعد الحكم بإرجاع المال إلى خزانة الدولة بحيث لا تزيد عن خمسة آلاف دينار عراقي عن كل قضية كخطوة داعمة للكشف عن الفساد المالي للأشخاص او في أجهزة الدولة (الوقائع ، ١٩٥٨، العدد ١٧) .

والجدير بالمناسبة فقد أجريا تعديلات طفيفة على القانون رقم (١٥) وكانا بمثابة ترتيب للصياغات فيما يتعلق الفئات المستهدفة بالقانون وتحديد مهلة تقديم كشف الذمة المالية بستة اشهر بدلا عن شهرين في ضوء التعديل الأول المرقم (٣٦) بتاريخ ١١/ ١٠ من نفس السنة (الوقائع ، ١٩٥٨ ، العدد ٥٢)، اما مضمون التعديل الثاني المرقم (٦٥) في ١٧/ ١١ /١٩٥٨ شمل نقض التعديل الأول فيما يخص مدة تقديم الكشف التي حددها بشهرين بدلاً عن ستة اشهر من تاريخ التعيين بالنسبة للمكلفين بخدمة عامة والمنتخبين كأعضاء في مجلس الاعيان أو النواب ، لكن كلا التعديلات لم تمس جوهر النص الاصلي للقانون بمحاربة الفساد والكشف عن المفسدين (الوقائع ، ١٩٥٨ ، ٧٨) إلى جانب تعديل آخر طرأ على القانون بالتسلسل (٦٥) في ١٩٦٠/٥/١٤، نص على منح الاشخاص الذين لم يتمكنوا خلال المدة القانونية من تقديم اقراراً عما في ذمتهم مهلة لغاية ١١/١/ من نفس العام من دون مسالة قانونية (الوقائع ، ١٩٦٠، العدد ٣٥٠) . ويبدو ان الهدف من التعديلات كان لأجل إجراءات تنظيمية وإدارية في الكشف عن الذمم المالية لجميع الموظفين والعسكريين والمجالس التشريعية على اختلاف عناوينهم ودرجاتهم الوظيفية .

وعلى العموم فإن مواد القانون قد توزعت بين تحديد الفئات المشمولة بالمساءلة عن المال المنقول أو غير المنقول الذي يحصل عليه المذكورون آنفاً نتيجة أعمال أو نفوذ أو استغلال للوظيفة والمركز أو المكتسب بطرق ملتوية ، واليات تطبيق القانون المتمثلة بتقديم اقرارات الكشف عن الذمة إلى الجهات المعنية في كل دائرة أو وزارة واخضاعها للفحص من لجان لها سلطات خاصة للنظر في قضايا الفساد والاخضاع لإجراءات احترازية منها وضع اشارات الحجر المؤقت على الأموال ومن ثم اعطاء الرأي بالبراءة أو احالت الاوراق إلى المحاكم الجزائية لإصدار العقوبة المناسبة لكل كسب غير

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

مشروع ، هذه الإجراءات القانونية والتنظيمية يمكن أن تكون اسس لبناء مؤسسة حكومية في قادم الاعوام لمحاربة الفساد وترسيخ مبادئ العدالة في العراق الذي تعثر اقراره في العهد الملكي ، وكان إجراء سليم ليس فقط لمكافحة الفساد المالي وانما استرجاع أموال الدولة المنهوبة بطرق غير سليمة على مبدأ "**من اين لك هذا** " الذي يرمي إلى الوقوف الحازم بوجه خطر الفساد واشاعة العدل الاجتماعي والمساواة بين أفراد الشعب . لكن ما يؤسف له حقاً أن اللامبالاة وعدم الجدية انتقلت من العهد الملكي إلى العهد الجمهوري، بسبب الصراعات السياسية التي وقفت عائق كبير في وجه سريان القوانين، وبالتالي لم نحصل توثيق فعلي لوقائع قضائية حقيقية او اسماء مدانين حصريا بموجب قانون الإثراء على حساب الشعب ، والإجراءات التنظيمية والتشريعية الثورية والرائدة استخدمت أكثر كأداة سياسية ضد أفراد العائلة المالكة والعسكريين والمدنيين الذين تولوا المناصب في العهد الملكي .

المحور الثالث : إجراءات حكومة ١٤ تموز في محاربة تبديد الأموال والإثراء الغير المشروع بين التطبيق والتحديات السياسية :

أولاً: نماذج من تطبيقات محاربة تبديد الأموال والإثراء .

نستشف من السلوكيات العملية لنظام قاسم كان قد بدأ عهداً رائداً بنوايا طيبة وميول ديمقراطية (مار ، ٢٠٠٩ ، ج١ ، ص. ٥٣) وشجع مبادئ النزاهة وهي مثل سامية وحضارية تنافي مع ما كان سائداً قبلها سياسياً واجتماعياً، ومن المعلوم إن رئيس الحكومة قاسم عرف عنه الزهد في الحكم وعفة اليد ، ويملك ضميراً حياً ونزاهة نادرة وبساطة في أمور الحياة ، مما جعله في عداد المترفعين عن المظاهر والمكاسب وجاه الثروة ولم يصرف أموال الدولة على نفسه واسرته ومقربيه (الناصري ، ٢٠٠٣، ص. ٩٧) وبشهادة مدرسيه في الاعدادية المركزية في عشرينيات القرن المنصرم "أنه كان عفيفاً لا يطمع في مال قنوعا لا يحب العيش في القصور بين الرياش الثمينة عيشة الملوك والعظماء والاثرياء مع أنه كان في متناول يده متى ما شاء وحيثما اراد... "(مشتاق ، د.ت ، ج٢ ، ص ٥٠٨– ٥٠٩) ، كان قاسم متلهفاً أن يقدم انطباعاً جيداً عن إجراءات حكومته الإصلاحية التي اطاحت بالنظام الملكي (الحجاج ، ٢٠٢٥ ، ص ١٠٢) .

ويبدو ان الفارق كان كبير بين ما تملكه العائلة المالكة السابقة التي حكمت العراق من أموال منقولة وغير منقولة من جانب امتلاك القصور والأراضي والارصدة والمجوهرات والاسهم في الشركات المساهمة والمحدودة وبين رئيس أول جمهورية في العراق وعدد من المقربين منه ، إذ جد

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

أن كل ما يملكه قاسم كان ديناراً و٣٠٠ فلس فقط وبدلة عسكرية نظيفة عند مصادرة أمواله المنقولة وغير المنقولة بعد انقلاب ٨ شباط ١٩٦٣ ، ويسكن في بيت متواضع جداً بإيجار قدره خمسة عشر ديناراً ولم يستغل منصبه بالترقيات العسكرية المعروفة ليوم واحد وهو في السلطة، (باقر ، ٢٠١٣، ص. ٣٥ – ٣٦) ، واكتفى براتب رتبته العسكرية وامتنع عن تسلم رواتب المناصب التي تسنمها بما فيها رئيس وزراء ووزير الدفاع والقائد العام للقوات المسلحة ، وملتزم بتقاليد الجيش وتدرج بالرتب العسكرية حسب جداول الترفيع المعتادة ولم يمنح نفسه أي رتبة اضافية (عبد القادر، ٢٠١١ ، ص. ٣٤٤) ، ولم يسئ استغلال المال العام بل على العكس من ذلك كان يستخدم ماله الخاص لمساعدة الناس المحتاجين لحين نفاذ راتبه الشخصي قبل أن ينتهي الشهر ، وانتهى حكمه ولم يوفر مبلغاً خاصاً به (العكيدي ، ٢٠١٩ ، ص. ١٣٧) ، فضلاً عن ذلك كان قاسم في جل خطاباته يذكر الفقراء بالقول " **انني ابن الفقراء وقاسيت زمناً طويلاً مرارة العيش ، لكننا نملك الغنى ، غنى النفس**" (مردان ، د.ت ، ص. ١٤– ١٨) .

والجدير بالمناسبة أن نورد بعض الامثلة ايضاً التي تشير إلى نزاهة قيادات أخرى لثورة الرابع عشر من تموز ١٩٥٨ لاسيما توثيقات بلقيس عبد الرحمن في مذكراتها عن زوجها وصفي طاهر [٧] فتنقل لنا "لقد رفض وصفي بل وغضب في عدة حالات ووقائع من محاولات دفعه للانتفاع من موقعه في قيادة الجمهورية الأولى بل كان يعد حتى الهدايا رشاوي مبطنة وكان يرفضها أو يعيدها إلى أصحابها بأضعاف ، وتستمر بلقيس في وصف الحال فتقول " لم يكن لدى وصفي طاهر اي رصيد في البنك وراتبه يكفي بالكاد لتغطية احتياجات العائلة " وتستشهد على ذلك بالسفرة الوحيدة التي قاما بها معاً للراحة والاستجمام إلى اوروبا في عهد قاسم تمت تغطية تكاليفها من بيع سيارته الشخصية طراز فوكس واغن والتي سبق أن اشتراها بالأقساط بقيمة (٧٥٠) ديناراً، وبعد انقلاب الثامن من شباط أصدرت الحكومة الانقلابية أوامر بحجز أموالنا وممتلكاتنا المنقولة وغير المنقولة ، ولما لم يجدوا شيئاً حجزوا على الاكرامية التي يستحقها كل موظف حين يحال على التقاعد بمقدار ستة رواتب وبقي ذلك الحجز مدة وبعد جهد كبير تم رفعه ، وإلى جانب ذلك لم يكن وصفي يملك داراً للسكن لا باسمه ولا باسمي وكان مشتركاً في تعاونية بناء مساكن للضباط ، لكنه لم يحصل منها على مسكن في حياته ، ولم يستغل مركزه كمسؤول بارز في الدولة للحصول على أية فرصة غير طبيعية كانت أكثر من متوفرة لو أراد (الجصاني ، ٢٠١٥، ص. ١١٥و ١١٦ و ١٢٦)، بالمقابل كشف وزارة المالية في حكومة الثورة عن فساد مالي تسبب بعجز مالي هائل قدره (١٣) مليون دينار

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

في ميزانية السنة الاخيرة من الحكم الملكي والبالغة (٧٧) مليون دينار، كان منها الأموال التي انفقتها حكومة نوري السعيد وهي (١٠٠) الف دينار لشراء أجهزة للتشويش على محطات إذاعة القاهرة ودمشق ، وتم معالجة العجز خلال الغاء المصاريف غير الضرورية والترفيهية ، مع استمرار حكومة ١٤ تموز بتشكيل اللجان المالية من اجل حصر المبالغ التي انفقت واسترجاعها بالطرق القانونية (الزمان ، ١٩٥٨ ، العدد بلا).

كانت رؤية نظام قاسم أن يحجم الفساد في العراق من خلال تفعيل الإجراءات التشريعية الاحترازية ، والاعتماد على خبرة الكفاءات الوطنية المتحمسة لخدمة البلد ، ويشهد بذلك باحثون أجانب مثل حنا بطاطو الذي يقول "أن سياساته الاقتصادية والمالية موحى بها – إلى درجة غير قليلة – من الوطنيين والديمقراطيين ، وبدقة أكثر من محمد حديد الذي كان له نفوذه في الحكومة حتى عندما كان خارجها " (العنبكي ، ٢٠١٦ ،ص. ٤٥٣) ، وعرف عن قاسم بأنه يبغض الموظفين المرتشين ولم يتأخر في محاسبتهم بشهادة المقربين منه لاسيما مدير الاستخبارات العسكرية العقيد محسن الرفيعي الذي ذكر في مذكراته الموسومة " **أنا والزعيم** " راجعني احد المقاولين وهو شقيق الدكتور عزت مصطفى وزير الصحة في عهد عبد السلام عارف يشكو من احد الوزراء الذي طلب منه مبلغاً من المال مقابل تسهيل إجراءات المقاولة التي رست عليه فيما يخص وزارته ، كانت المحادثة مثبتة على شريط تسجيل استمعت اليه ، وعندما اطلعت قاسم عليه اخبرني أن الوزير المعني تم تكليفه بمهمة تخص وحدة البلاد ونحتاج بعض الوقت لإنجاز المهمة التي لها علاقة بتمرد القومية الكردية ، ثم أبعده عن الوزارة ، وتم ذلك بعد مدة ليس بالطويلة ، أضف إلى ذلك حادثة أخرى أوردها الرفيعي تخص احد متصرفي الالوية الذي كان يستحصل الرشاوي من المقاولين فاطلعت رئيس الوزراء فأمر دون تردد بإحالته على التقاعد (الرفيعي ، ٢٠١٠ ، ص. ٦٣) .

وهنا نورد أمثلة لشخصيات متهمة بالتآمر على أمن البلاد وتبديد الأموال وإفساد نظام الحكم ضمن مدة الدراسة ، إذ باشرت المحكمة بعقد جلستها العلنية الأولى في ١٦اب ١٩٥٨ في مبنى المجلس النيابي سابقاً ببغداد بقضية المتهم اللواء الركن المتقاعد ومعاون رئيس اركان الجيش سابقاً غازي الداغستاني[vi] ، وجهت إليه هيئة الادعاء العام تهم تبديد الأموال العامة إلى جانب المساهمة في سوق الجيش العراقي للهجوم على سوريا واحتلالها بالقوة (الجعفري ، ١٩٩٠، ج١ ، ص ٥٢) وتضمنت هذه القضية جنبة هدر بالأموال العامة تسبب الاضرار بمصلحة العراق ، واصدرت المحكمة حكمها في ١٠ تشرين الثاني من نفس العام، بالزام المتهم برد مبلغ (١٥٧٧٠)

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

ديناراً على أن يستحصل المبلغ منه لصالح خزينة الدولة (الدفاع ، ١٩٥٩ ، ج١ ، ص. ٣٦٩ ، والحكم على المتهم محمد فاضل الجمالي رئيس وزراء في العهد الملكي في جلستها الثانية والعشرين في ٩/٢٠ ذات العام برد (١٠١٢٩٥) ديناراً إلى خزينة الدولة (الدفاع ، ١٩٥٩ ، ج٣ ، ص ١٢٢٢)، إلى جانب ذلك نظرت المحكمة العسكرية الخاصة في اتهامات هيئة الدعاء العام العراقي لعدد من رجال العهد الملكي المتهمين بقضايا متنوعة بما فيها تبديد الأموال العامة (الدراسات ، ٢٠٠٩، ص ١٧و ١٩ و ٢٢و ٣٩ و ٥٣) ، وكما في الجدول كالاتي :

اسم المتهم	الوظيفة او المنصب	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	التهمة
رفيق العارف	رئيس اركان الجيش العراقي سابقاً	التاسعة	٣٠/ ٨/ ١٩٥٨	التآمر على سلامة الوطن وتبديد المال العام
احمد مرعي	مدير الاستخبارات العسكرية سابقاً	الحادية عشر	١/ ٩/ ١٩٥٨	التآمر على أمن البلاد وتبديد المال العام
برهان الدين باش اعيان	وزير خارجية سابق	التاسعة والعشرون	٤/١٠/ ١٩٥٨	التآمر على أمن البلاد وتبديد المال العام
عبد الجليل الراوي	وزير العراق المفوض في دمشق	السادسة والثلاثون	١٣/ ١٠/ ١٩٥٨	التآمر على أمن البلاد وتبديد المال العام
احمد مختار بابان	رئيس وزراء سابق	السادسة والثلاثون	١٣/ ١٠/ ١٩٥٨	التآمر على أمن البلاد وتبديد المال العام
بهجت العطية	مدير الامن العام سابقاً	التاسعة والخمسون	٥/١١/ ١٩٥٨	ابتزاز أموال الدولة والتدخل في شؤون الصحافة وحريتها
خليل كنه	وزير معارف سابق	التاسعة والثمانون	٣/١٠/ ١٩٥٩	الاستفسار منه عن مبلغ (٤٠٠) دينار وتكفل الحكومة اجرة

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

				الطائرة ذهاباً وإياباً للمدعو الشريف محي الدين حيدر ، التركي الجنسية ، وشقيق عميد معهد الفنون الجميلة في العراق ١٩٥٤-١٩٥٥محمد امين حيدر لا لقاء محاضرات في المعهد .

ويلحظ من خلال الجدول أعلاه أن الفساد كان مستشريا بين صفوف المسؤولين السياسيين وكبار الموظفين في الدولة العراقية في الزمن الملكي .

وكانت جلسات المحكمة تنقل مباشرة على الهواء من الراديو والتلفاز، مع وجود محامين للدفاع عن موكليهم (الدفاع ، ١٩٥٩ ، ج٣ ، ص. ١٢٢٢)، والاستماع إلى دفاعهم شخصياً عن أنفسهم لمن كان يتسم بالحزم والشجاعة ، وكتبت محاضر تلك المحاكمات ونشرت في عدة اجزاء لا شك تصلح لأن تكون مصدراً تاريخياً ثميناً ، فضلاً عن ذلك كانت جلسات المحكمة متنفساً لمشاعر الناس وعواطفهم لشجبها مساوئ الاستعمار ونظام الاقطاع التي استفحلت خلال العهد الملكي (وائي ، ١٩٨٩ ، ج١ ، ص. ٣٥٥) ، ونالت إجراءات حكومة قاسم دعماً دينياً ممثل بالمرجع الديني الأعلى السيد محسن الحكيم على غير عادته ، فقد بعث برسالة نصح وتأييد ورد فيها " **(لقد سرني ما يبلغني عنكم من خطوات سديدة جبارة في هذه الآونة القصيرة ... للمحافظة على الصالح العام**) "(الحسني ، ٢٠٠٨ ، ص. ٣٣٣) . ويبدو أن العراق قد ورث من العهد الملكي شبكات معقدة وراء تبديد الأموال والإثراء الغير المبرر، وبالمقابل تبنى قادة ١٤ تموز تدابير عملية للحد من انتشار الفساد الذي يقف عائقاً في طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

ثانياً : تعثر مسار إجراءات محاربة تبديد الأموال والإثراء .

وبالرغم من أن الإجراءات التي اتخذتها حكومة الرابع عشر من تموز كانت رائدة وفي وقت قياسي ، لكن لم تطبق بحق كل المسؤولين الحكوميين وبدأت بوادر التراجع عن مسايرة نهج الثورة التقدمي تتضح لدى فريق من المسؤولين الذين حملتهم الثورة إلى سدة الحكم وكان من المفترض أن

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

يتصفوا بالصفات الحميدة والأخلاق العالية وأن يكونوا مخلصين أوفياء لبعضهم ، ويمتازوا بالوعي السياسي لتحمل المسؤولية ، وأن يدركوا أنهم مقبلون على عمل إذا نجح يبدأ عهد جديد من الحكم الرشيد ، وإذا فشل يحدث أشد الضرر بالبلاد (حسين ، د. ت ، ص. ١٠٥) ، وقد انعكس ذلك في عدد من المواقف السلبية لدى بعض المسؤولين ومن ثم تدهور معايير العدالة تدهوراً كبيراً وبحلول نهاية عام ١٩٥٩ توقفت جلسات محكمة الشعب التي تعد اليد الضاربة لحكومة ١٤ تموز في محاربة ظاهرة الكسب غير المشروع (مار، ج١ ، ٢٠٠٩ ، ص. ٥٣) ، ولا يخفى على أحد تأثر رئيس المحكمة العسكرية الخاصة بالأوضاع السياسية مما أثر سلباً على مسألة استرجاع الأموال المنهوبة ، إذ أخذت بعض الصحف العراقية تقدمه للرأي العام باسم العسكري السياسي ، وأنه ينوي تأسيس حزب سياسي في إطار المناخ الديمقراطي الذي وفرته ثورة الرابع عشر من تموز، الامر الذي اكده المهداوي نفسه في مؤتمر صحفي بالقول " انني أصبحت بطبيعة واجبي رجلاً عسكرياً سياسياً " وفي تصريحه هذا إشارة صريحة واعتراف منه بأن البعد السياسي لعب دور كبير في سير المحاكمات (مظلوم ، ٢٠٢٤ ، ص. ٢٦٦٣ – ٢٦٦٤) ، وله تأثير على الرأي العام الدولي والعربي والاقليمي الذي حث الحكومة إلى اتباع سياسة معتدلة لا نفاذ العديد من رجال العهد السابق من سير المحاكمات ، مما اثر سلباً على إجراءات محاربة الفساد المالي (العاني ، ٢٠٠٥، ج١ ،ص. ٤١٤) .

وبالتالي تعثر مسار محاربة تبديد الأموال والإثراء نتيجة تحول الإجراءات إلى مجرد اداة سياسة من خلال تصريحات رئيس المحكمة العسكرية الذي حول جلساتها إلى منبر للصراعات السياسية التي بدأت منذ الايام الأولى للثورة ، لاسيما الخلاف بشأن تشكيل المجلس الجماعي لقيادة الثورة (البوتاني ، ٢٠٠٧ ، ص. ٦٥) من اعضاء اللجنة العليا للضباط الاحرار التي بدأت بالتكتل إلى مجموعات متنافرة على حساب وحدة الثورة لعدم توفر الانسجام الفكري بين العسكريين والمدنيين لإقامة مؤسسات ديمقراطية على الفور بسبب اتجاهاتهم وميولهم السياسية ، وعدم تمثيل الحكومة لجميع القوى السياسية في العراق مما فسح المجال لبعض الجهات الغير المساهمة في الحكم بالنزول إلى الشارع ، عندها تمركزت المؤسسات الحساسة بيد قادة الجيش لتخوفهم من الاخطار التي تهدد أمن الجمهورية ومستقبلها (المشهداني ، ٢٠٠٧، ص. ٣٦٨) ، فاشتد الصراع بخصوص مسألة الوحدة الفورية مع مصر بين رئيس الوزراء قاسم ونائبه عبد السلام عارف وابعاده عن السلطة ومحاكمته (النوري ، ٢٠١٩ ، ص. ٨٣) ، وتحول العراق إلى مسرحاً لأحداث عنف

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

وصلت إلى اراقة دماء العراقيين في العام ١٩٥٩ [vii]، وأخذت من الحكومة الكثير من الجهد والوقت في متابعة مشروع محاربة الفساد الذي كاد أن يتراجع بدرجة كبيرة ، فضلاً عن ذلك الظروف الخارجية التي شكلت على الدوام تهديداً للاستقرار السياسي ومصدراً للانقسامات الداخلية النابعة من جذور تاريخية جعلت من بناء دولة عصرية مهمة صعبة ومعقدة جداً ، وهو امر كان من الطبيعي أن تواجه اي حكومة مهما كانت طبيعتها لحراجة الظروف ، غير أنه على الرغم من بعض النواقص والمعوقات لنظام حكومة ١٤ تموز ظل الرأي العام العراقي يعده أكثر قبولا من الانظمة السابقة له ، وكان شديد الاهتمام بالتنمية الاقتصادية ورفع مستوى حياة الطبقات الدنيا بما فيها استبدال الصرائف ببيوت تتوفر فيها الكهرباء والماء ، والارتقاء في جانب التعليم والصحة والخدمات ورفع مستوى الجهاز الاداري والتشريعي الذي أصبح أكثر تنظيماً وكفاءة وشعوراً بالمسؤولية مما كان سائد في البلاد سابقاً (حديد ، ٢٠٠٦، ص. ٤٦٣ – ٤٦٤) ، إذ أن حكومة ١٤ تموز قد نجحت في انجاز سبعة عشر هدفاً من مجموع العشرين من الاهداف التي اتفق عليها أعضاء اللجنة العليا للضباط الأحرار قبل انطلاق الثورة التي ضمنت في كتاب "حقائق عن ثورة ١٤ تموز في العراق " لمؤلفه اللواء الركن محسن حسين الجيب عضو اللجنة العليا للضباط الاحرار ومن مناوئي قاسم منذ الايام الأولى للثورة ، بما فيها إصدار تشريعات تقدمية لتطهير الجهاز الحكومي من الفساد والرشوة وتبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب منذ العهد الملكي (العلوي ، ١٩٨٣ ، ص. ١٣٠ و ١٤٨) ، وعلى الرغم من الحيوية والنشاط الذي ميز نظام قاسم خلال السنة الأولى من عمره ، لكنه تأخر في تنفيذ الإجراءات والتشريعات في محاربة الفساد ، بسبب المؤامرات والاضطرابات السياسية التي أصبحت السمة البارزة خلال العام الثاني على قيام حكومة ١٤ تموز (حسين ، ٢٠٠٣ ، ص. ٢٠٠٣) .

وفي الختام وانصافاً للتاريخ أن نظام قاسم كان يمتلك فلسفة ثورية أعرب عنها في البيانات والمراسيم لمحاربة الفساد المالي المستشري قبل سنة ١٩٥٨، باتخاذ مجموعة من الإجراءات التنظيمية والقانونية المؤسساتية لتجنب نظامه على أقل تقدير من صور الفساد المتنوعة ، فقد شرع في الأيام الأولى قانون بشأن معاقبة المتآمرين على سلامة الوطن ومفسدي نظام الحكم وتبديد الأموال وقانون من اين لك هذا ، والبدء فعلياً بالإجراءات العملية المؤسساتية بواسطة مديرية إدارة تصفية أموال الأسرة السابقة الحاكمة في العراق ووضع إشارة الحجز على أكثر من (٧٠) شخصاً ، وإجراءات المحكمة العسكرية الخاصة التي مثل امامها بعض من ساسة الحقبة السابقة المتهمون

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

بقضايا إهدار المال العام إلى جانب واجباتها التي شكلت من اجلها وحكمت باسترجاع أموال إلى خزينة الدولة ، وعلى الرغم من ضعف تنفيذ الإجراءات واتخاذ التدابير الضرورية لمكافحة الفساد بسبب الصراعات السياسية فأنها تعد خطوات نوعية لم يشهدها النظام الملكي ١٩٢١– ١٩٥٨ الذي لم يوفق في اقرار قانون الكسب غير المشروع من قبل مجلس النواب ، على الرغم من مرور (٣٥) عام على تأسيس النظام الملكي ، وما يؤخذ على تلك الإجراءات التنظيمية والقانونية افتقارها إلى العمل المؤسساتي في محاربة الفساد المالي والاداري الذي لا يتأثر بالصراعات السياسية الداخلية والخارجية .

الخاتمة :

من خلال دراسة تجربة ثورة ١٤ تموز في محاربة تبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب العراقي حتى نهاية ١٩٥٩ توصلنا لبعض الاستنتاجات :

١– أن تبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب هو سلوك سياسي واجتماعي استنزف الكثير من الأموال على خلاف مصلحة البلاد السياسة والاقتصادية والاجتماعية على مدى العهد الملكي .

٢– كان للعائلة المالكة السابقة في العراق النصيب الأكبر في تبديد الأموال والإثراء على حساب المال العام لذا كان اسقاطها ضرورة لاقتلاع الفساد .

٣– ان محاربة حكومة ١٤ تموز تبديد الأموال والإثراء كانت تدابير وقائية لإبعاد عناصر النظام الجمهوري الجديد من الولوج بالفساد المالي السياسي .

٤– استهدفت تدابير حكومة ١٤ تموز القانونية استعادة ثروة العراق المنهوبة من قبل الحكام السياسيين وكبار الموظفين السابقين وهذا يعد نوعاً ما انجازاً يحسب لها .

٥– ضرورة توفر بيئة سياسية مستقرة لإنجاح اي مشروع يتعلق بمحاربة تبديد الأموال والإثراء .

٦– أن مشروع محاربة الفساد كان بحاجة إلى المزيد من العمل المؤسساتي لاسيما عدم تشكيل محكمة مختصة بالفساد ، وتخويل محكمة الشعب السياسية للنظر في قضايا تبديد الأموال .

٧– يمكن عد إجراءات حكومة ١٤ تموز خطوة نوعية نحو ترسيخ مبادئ النزاهة ومحاربة الفساد في العراق .

٨– واخيراً توصي الدراسة بأهمية تجريم تبديد الأموال والإثراء على حساب الشعب بإجراءات تنظيمية وقانونية تحدد عناصر واركان هذه الجريمة بصورة لاتدع مجال للتحايل على المال العام وافساد نظام الحكم .

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

الهوامش التعريفية :

(i) والجدير بالمناسبة إن نورد حادثة وقعت في عهد الحكومة العراقية المؤقتة ذات جنبة مالية , مفادها أن وزير الداخلية طالب النقيب صرف مبلغ من المال قدره (١٠٠٠) روبية لصالح وزارة الداخلية فارسل ورقة مع احد معارفه يطلب فيها من وزيرا المالية ساسون حسقيل تحويل المبلغ المذكور فاستشاط غضباً وعزم على تقديم استقالته وقال أن وزير المالية ليس صرافاً يدفع أموال الدولة بالتحويل , فما كان من عبد الرحمن النقيب رئيس الحكومة حثه على العدول عن الاستقالة , مما يؤكد أن وزير المالية كان حريصاً على المال العام والتزامه بإتباع الوسائل والطرق الصحيحة والقانونية في صرف الأموال . للمزيد ينظر : الحميداوي , خولة طالب لفته محسن , ساسون حسقيل ودوره السياسي في تاريخ العراق المعاصر ١٩٠٨-١٩٣٢, مجلة آداب ذي قار, العدد ٣, المجلد ١, ٢٠١١, ص ٢١٨ ؛ للمزيد عن الحكومة العراقية المؤقتة ينظر: الزيادي , محمد صالح حنيور , الحكومة العراقية المؤقتة دراسة تاريخية في واقعها الإداري , ط١, دار تموز للطباعة والنشر, دمشق , ٢٠١٢.

(ii) أن سياسة إصدار المراسيم هي حالة استثنائية , لكن واقع الحال في العراق كرس هذه المسالة إلى وسيلة اعتيادية تمارسها السلطة التنفيذية متجاوزة حالات الضرورة الحقيقة خلال عطلة البرلمان سلطة التشريع الكامل , لان المادة ٦٥من الدستور لم تحدد آفاق الضرورة لإصدار المراسيم , وبالتالي فان بريطانيا التي اسست النظام البرلماني في العراق دست معه بذور تعطيله . للمزيد ينظر : الحسني , عبد الرزاق , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الملكي , ج١, دار الشؤون الثقافية , بيروت , د٠ت , ص ٣٤٤

(iii) تشكلت هيئة المحكمة العسكرية الخاصة من العقيد فاضل عباس المهداوي رئيساً واشتهرت باسم " بمحكمة المهداوي "والمقدم عبد الهادي الراوي والمقدم فتاح الشالي والمقدم شاكر محمود السلام والرئيس الأول ابراهيم عباس اللامي اعضاء , والرئيس الأول كامل حسين الشماع احتياطياً صدر المرسوم الجمهوري المرقم (١٨) في ٢٠ /٧/ ١٩٥٨, اما هيئة الادعاء العام فقد تشكلت من العقيد الركن ماجد محمد امين والحاكم غازي عبد الهادي ونائب المدعي العام عبد المجيد سلام بمقتضى المرسوم الجمهوري المرقم (١٣٧) في٨/٩/ من العام نفسه . للمزيد ينظر : المركز العراقي للمعلومات والدراسات , العراق ٠٠ وقائع واحداث ١٩٥٨ – ١٩٦٨ , ط١, قسم المعلومات والتوثيق , بغداد , ٢٠٠٩ , ص ١٣و١٧.

(iv) والجدير بالذكر المقصود بالأسرة المالكة : الملك فيصل الأول بن الملك الحسين وفروعه وزوجته , والملك علي بن الملك الحسين وفروعه وزوجته , وعبد الاله وما ورثت زوجته من تركة , والامير زيد بن الملك الحسين وفروعه وزوجته . للمزيد ينظر : العاني , نوري عبد الحميد والحربي ,علاء جاسم محمد , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري ١٩٥٨– ٩٦٨ , ج١، ط٢ , , بيت الحكمة , بغداد , ٢٠٠٥ , ص ١٧٩.

(v) وصفي طاهر: ولد في بغداد عام ١٩١٨ , اكمل دراسته الابتدائية في مدرسة المأمون ودرس في الثانوية العربية والتحق بالكلية العسكرية وتخرج برتبة ملازم ثاني عام ١٩٣٩ , عين معاون ميدان لنوري السعيد ومرافقاً ثان له , شارك في ثورة ١٩٥٨ , كان مسانداً لعبد الكريم قاسم حتى مقتله في انقلاب ٨ شباط ١٩٦٣ . للمزيد ينظر :

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

الجصاني , رواء وطاهر, نضال وصفي, وصفي طاهر ٠٠ رجل من العراق وقائع وشهادات عن التهيئة لثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ ونجاحها واغتصابها , ط١ , دار الرواد المزدهرة , بغداد , ٢٠١٥.

([vi]) غازي الداغستاني : ولد عام ١٩١١ في بغداد واتم دراسته الابتدائية والثانوية فيها , درس في مصر بكلية فكتوريا بالإسكندرية , التحق بالمدرسة العسكرية عام ١٩٢٨ وتخرج برتبة ملازم ثان ١٩٣٠, ارسل إلى لندن ١٩٤٠ لإكمال دراسة الاركان , شارك في دورات عسكرية في لندن , اشترك في ثورات الاثوريين ١٩٣٣, وثورة مايس ١٩٤١ وحارب الانكليز عندما كان برتبة رائد ركن , أصبح رئيس ركن القيادة العسكرية العراقية في فلسطين ١٩٤٨, في عام ١٩٥٢ شغل منصب ملحق عسكري في السفارة العراقية في لندن , بعد سنتين تسنم منصب مدير الحركات العسكرية , عين عام ١٩٥٤ معاوناً لرئيس اركان الجيش وهو برتبة عميد , رفع إلى رتبة لواء ركن سنة ١٩٥٥, وعين بعدها بسنة قائداً للفرقة المدرعة الثالثة في منطقة جلولاء إلى حين قيام ثورة ١٤ تموز , اعتقل بوصفه احد رموز النظام الملكي , وقدم إلى محكمة الشعب وحكم عليه بالإعدام , ثم اطلق سراحه من قبل قاسم سنة ١٩٦١, سافر إلى لندن وتوفي فيها . للمزيد ينظر : العلاف , ابراهيم , اللواء غازي الداغستاني ودوره العسكري في العراق, , الكارديني مجلة ثقافية عامة , ٢٠١٦ https // www . algardenia.com .

([vii]) أدت الاختلافات العقائدية بين الوحدويين والقوميين والشيوعيين والبارتيين إلى تفجير الأوضاع بأسلوب هدد استقرار البلاد واربك المشروع الإصلاحي في مكافحة الفساد لحكومة قاسم الذي لم يكن حاسماً بما فيه الكفاية لإيقاف تلك الصراعات أو أيجاد مخرج من الأزمة السياسية التي عصفت بالعراق سنة ١٩٥٩ , بسبب عدم وجود انسجام فكري بين المدنيين والعسكريين في الحكومة لاختلاف اتجاهاتهم وميولهم السياسية , فتمركزت المناصب الحساسة بيد العسكريين لتخوفهم من الاخطار التي تهدد آمن الدولة ومستقبلها , ونشر وسائل الاعلام العراقية والعالمية ما ارتكبه الشيوعيين من اعمال دموية في مجزرتي الموصل في ٨ إذار ١٩٥٩ وكركوك في ١٤ تموز من نفس العام وبعدها محأولة الاغتيال التي تعرض لها قاسم في ٧ تشرين الأول في نفس السنة مما كان لها اثر كبير على استمرار النظام بنفس الهمة والاصرار في تنفيذ إجراءاته التنظيمية والتشريعية بشكل عام ومحاربة الفساد المالي بشكل خاص . للمزيد ينظر : حسين , خليل ابراهيم , موسوعة ١٤ تموز سقوط عبد الكريم قاسم ج٦، ط١, دار الحرية للطباعة, بغداد , ١٩٨٩ , ص ٤-٥ .

والمراجع المصادر قائمة

أولا / المطبوعات الحكومية :

١- الدفاع , وزارة , محاكمات المحكمة العسكرية العليا الخاصة ج١, مديرية مطبعة الحكومة , بغداد ,.١٩٥٩
٢- الدفاع , وزارة , هيئة التنسيق في المحكمة العسكرية العليا الخاصة, ج ٣ , بغداد , ١٩٥٩.
٣- العدل , وزارة , *مجموعة الانظمة والقوانين لسنة ١٩٥٨* , القسم الأول , مطبعة الحكومة , بغداد , .١٩٥٩

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

٤- المركز العراقي للمعلومات والدراسات, *العراق ٠٠ وقائع واحداث ١٩٥٨ -١٩٦٨* , ط١, قسم المعلومات والتوثيق , بغداد, ٢٠٠٩.

ثانياً / الرسائل والإطاريح :

١- حسين ,علي ناصر, الإدارة البريطانية في العراق ١٩١٤-١٩٢١, اطروحة دكتوراه غير منشورة ,كلية الآداب , جامعة بغداد, ١٩٩١.

٢- الربيعي , اسماعيل نوري مسير, تاريخ العراق الاقتصادي في عهد الانتداب البريطاني ١٩٢١- ١٩٣٢ , رسالة ماجستير غير منشورة, كلية الآداب , جامعة بغداد, ١٩٨٩.

٣- الفتلاوي , علي رياض كوير , وزارة المالية العراقية بنيتها الإدارية والتنظيمية ١٩٥٨- ١٩٦٨ , رسالة ماجستير غير منشورة , كلية التربية , جامعة القادسية, ٢٠١٧.

٤- النداوي , هاجر مهدي خاطر, يوسف سلمان يوسف (فهد) ودوره السياسي والفكري في العراق ١٩٠١-١٩٤٩, رسالة ماجستير غير منشورة , كلية الآداب , جامعة بغداد , ٢٠١٥.

٥- النوري , طالب هاشم عاتي , تصفية الخصوم السياسيين في العراق ١٩٥٨-١٩٧٣, رسالة ماجستير غير منشورة , كلية التربية للعلوم الانسانية , جامعة واسط , ٢٠١٩.

ثالثاً / المصادر العربية والمعربة :

١- ارنر , اوزلو , تنمية وإعادة بناء الاقتصاد العراقي, ط١, مركز العراق للأبحاث، ترجمة مركز العراق للأبحاث , دار الحوراء للطباعة والنشر , بغداد , ٢٠٠٦.

٢- باقر , فرحان , حكيم الحكماء من قاسم إلى صدام , ط٢ , الصافي للنشر والطباعة , د.م , ٢٠١٣.

٣- بطاطو , حنا , العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية في العهد العثماني حتى قيام الجمهورية , ج١, ترجمة عفيف الرزاز, مكتبة الغدير, مدينة قم المقدسة , ٢٠٠٥.

٤- البوتاني , علي عبد الفتاح, التطورات السياسية الداخلية في العراق ١٤ تموز ١٩٥٨- ١٩٦٣, ط١ , مطبعة خاني , دهوك , ٢٠٠٧.

٥- الجصاني , رواء وطاهر, نضال وصفي, وصفي طاهر ٠٠ رجل من العراق وقائع وشهادات عن التهيئة لثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ ونجاحها واغتصابها , دار الرواد المزدهرة , بغداد , ٢٠١٥.

٦- جعفر , نوري , الثورة مقدماتها ونتائجها , مطبعة الزهراء , بغداد, ١٩٦٦.

٧- الجعفري , محمد حمدي , اغرب المحاكمات السياسية في تاريخ العراق الحديث , ج١, دار الحرية للطباعة , بغداد , ١٩٩٠.

٨- جميل , أحلام حسين , الخلفية السياسية والاجتماعية للأوضاع التي كان يطبق في ظلها دستور ١٩٢٥ في العراق , الدار العربية للموسوعات , ط١, بيروت , ١٩٨٦.

٩- الجواهري , عماد احمد , تاريخ مشكلة الأراضي في العراق ١٩١٤- ١٩٣٢, منشورات وزارة الثقافة والفنون , بغداد , ١٩٧٨.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

١٠- حديد , محمد , مذكراتي الصراع من اجل الديمقراطية في العراق , ط١, دار الساقي , بيروت , ٢٠٠٦ .
١١- الحسني , جعفر , ثورة في العراق ١٩٥٨- ١٩٦٣ نقد تجربة الدولة العراقية في العهدين الملكي والجمهوري , دار الكتب العلمية للطباعة والنشر والتوزيع , بغداد , ٢٠٠٨.
١٢- الحسني , عبد الرزاق , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الملكي , ج١, دار الشؤون الثقافية , بيروت , د٠ت.
١٣- الحسني , عبد الرزاق , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الملكي ج٤, دار الشؤون الثقافية , بيروت, د٠ت .
١٤- الحسني , عبد الرزاق , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الملكي , ج٦, دار الشؤون الثقافية , بيروت , د٠ت٠
١٥- الحسني , عبد الرزاق , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الملكي , ج٩ , دار الشؤون الثقافية , بيروت , د٠ت
١٦- الحسني , عبد الرزاق , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الملكي , ج١٠, دار الشؤون الثقافية العامة , بيروت , د٠ت .
١٧- حسين , خليل ابراهيم , موسوعة ١٤ تموز سقوط عبد الكريم قاسم ج٦، ط١, دار الحرية للطباعة, بغداد , ١٩٨٩.
١٨- حسين , فاضل , سقوط النظام الملكي في العراق, منشورات مكتبة افاق عربية للنشر والتوزيع , بغداد , د٠ت
١٩- الرفيعي , محسن , أنا والزعيم مذكرات محسن الرفيعي مدير الاستخبارات العسكرية في عهد الزعيم عبد الكريم قاسم , اعداد وتحرير ستار جبار الجابري , مطابع شركة العدالة للصحافة والطباعة والنشر , ط١, ٢٠١٠ ٠
٢٠- الزبيدي , ليث عبد الحسن , ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ في العرق , ط٢ , مكتبة اليقظة العربية , بغداد , ١٩٨١.
٢١- الزبيدي , محمد ابراهيم عبد الله , الفساد الاداري واستراتيجية المكافحة الإعلامية , المنهل , العراق , ٢٠١٧.
٢٢- الزيادي , حسين عليوي ناصر , الفساد المالي والاداري في العراق رؤية جغرافية – سياسية , المجلد ١ , مركز الرافدين للحوار, بيروت , ٢٠٢٣.
٢٣- الزيادي , محمد صالح حنيور , الحكومة العراقية المؤقتة دراسة تاريخية في واقعها الإداري , ط١, دار تموز للطباعة والنشر, دمشق , ٢٠١٢.
٢٤- سلوغت, فاروق وبيتر, سلوغت, من الثورة إلى الدكتاتورية العراق منذ ١٩٥٨, ترجمة مالك النبراسي، منشورات الجمل , بيروت , ٢٠٠٣.
٢٥ – العاني , نوري عبد الحميد والحربي , علاء جاسم محمد , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري ١٩٥٨- ١٩٦٨ , ج١، ط٢ , , بيت الحكمة , بغداد , ٢٠٠٥.
٢٦- العاني , نوري عبد الحميد والحربي , علاء جاسم محمد , تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري ٢٩٥٨ – ١٩٦٨ , ج٢, ط٢, بيت الحكمة , بغداد , ٢٠٠٥.
٢٧- عبد الخالق , حسين, (٢٠٠٣), ثورة وزعيم : ثورة ١٤ تموز العراقية وعبد الكريم قاسم,ط١, دار الحصاد للنشر والتوزيع , دمشق.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

٢٨- عبد القادر, شامل, الاغتيالات بالدبابة اسرار يومي ٨-٩ شباط ١٩٦٣ في حياة الزعيم عبد الكريم قاسم , ج١, دار الجواهري , بغداد , ٢٠١١.

٢٩- عزر, مهدي حسين والامين , شركة عبوري , دليل المملكة العراقية ٠٠٠٠ لسنة ١٩٣٥- ١٩٣٦ , مطبعة الامين , بغداد , ١٩٣٥.

٣٠- العكيدي , علي , عبد الكريم قاسم لهفة المشتاق ٠٠ لبناء العراق , مؤسسة ثائر العصامي للطباعة والنشر والتوزيع , بغداد ,٢٠١٩ .

٣١- العلوي , حسن , عبد الكريم قاسم رؤية بعد العشرين, منشورات دار الزوراء , لندن , ١٩٨٣.

٣٢- العنبكي , قحطان حميد كاظم , تاريخ العراق السياسي المعاصر ١٩١٤- ١٩٦٨ , المطبعة المركزية / جامعة ديالى , ٢٠١٦.

٣٣- الفتلاوي , كامل علاوي وآخرون , العراق تاريخ اقتصادي : التطورات الاقتصادية في ظل الاحتلال البريطاني ١٩١٤-١٩٢١ , ج٣,, بيت الحكمة , بغداد , ٢٠١٢.

٣٤- كبه , محمد مهدي , مذكراتي في صميم الاحداث ١٩١٨-١٩٥٨. بيروت: د.م.

٣٥- مار , فيبى , تاريخ العراق المعاصر العقد الجمهوري الأول , ج١, مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي , بغداد ٢٠٠٩.

٣٦- مردان , جمال مصطفى , عبد الكريم قاسم البداية والسقوط ,المكتبة الشرقية للنشر والتوزيع , د٠ت .

٣٧- مشتاق , طالب , مذكرات سفير عراقي في تركية, ج٢, دار الكتاب العربي , بيروت د٠ت.

٣٨- الناصري , عقيل , قراءة أولية في سيرة عبد الكريم قاسم ٢١/ ١١/١٩١٤- ٩/ ٢/ ١٩٦٣, ط١, دار الحصاد, دمشق , ٢٠٠٣.

٣٩- وائي , اديث وبينروز , أيف , العراق دراسة في علاقاته الخارجية وتطوراته الداخلية ١٩١٥ – ١٩٧٥ , ترجمة عبد المجيد حسيب القيسي , ج١, ط١, الدار العربية للموسوعات , بيروت , ١٩٨٩.

رابعاً / المصادر الاجنبية :

40.John. Robertson. (2015). Iraq a history . L ondon : one world publications.

41. Muneir . Gilles. (2004). Iraq an illustrated history and guide translated by publishingltd , glouccester shire, arris books , G.B.

خامساً / المجلات والجرائد :

أ- المجلات :

٤٢.الحجاج , فرات عبد الحسين كاظم , وصف السفارة البريطانية في العراق لشخص رئيس الوزراء عبد الكريم قاسم ١٩٥٨- ١٩٥٩ , مجلة ابحاث البصرة للعلوم الانسانية, العدد ٢٢ , المجلد ٥٠ , ٢٠٢٥.

٤٣.الحفو , غانم محمد , القانون الأساسي (الدستور) لعام ١٩٢٥ومدى ارتباطه بالفكرة الديمقراطية , مجلة دراسات إقليمية , العدد ٣ , ٢٠٠٥.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

٤٤. الحميداوي , خولة طالب لفته محسن , ساسون حسقيل ودوره السياسي في تاريخ العراق المعاصر ١٩٠٨-١٩٣٢. مجلة آداب ذي قار, العدد ٣, المجلد ١, ٢٠١١.

٤٥. السماك, حسن علي عبد الله و المخاضري , صلاح هادي تومان, الأوضاع الاقتصادية في العراق ١٩٤١-١٩٥٠, مجلة اوروك للعلوم الانسانية, العدد ١ , المجلد ١٢, ٢٠١٩ .

٤٦. عبود , رحمن مخيلف جحيو , تطهير الجهاز الحكومي ١٩٥٨ – ١٩٦٣: دراسة تاريخية في مساراته التشريعية , مجلة كلية التربية , جامعة واسط , العدد ٦١ , الملحق ٢, ٢٠٢٥.

Doi:// https: doi.org /10.31185 / eduj .Vol61.Lss2.4412

٤٧. مظلوم , علي طالب والطائي , مؤيد شاكر كاظم , فاضل عباس المهداوي سيرته الشخصية والمهنية , مجلة الدراسات المستدامة, الناشر الجمعية العمية للدراسات التربوية المستدامة , ملحق العدد ٦, ٢٠٢٤ .

ب- الجرائد :

ت	اسم الجريدة	العدد	التاريخ
١	الاستقلال	١٨٦٣	٢٩/ ٤/ ١٩٥٤
٢	الزمان	بلا	٢٧/ ٨/ ١٩٥٨
٣	الوقائع العراقية	١	٢٣/ ٧/ ١٩٥٨
		٢	٢٧/ ٧/ ١٩٥٨
		٨	٩/ ٨/ ١٩٥٨
		١٤	١٧/ ٨/ ١٩٥٨
		١٧	٢٠/ ٨/ ١٩٥٨
		٤٩	٨/ ١٠/ ١٩٥٧
		٥٢	١٣/ ١٠/ ١٩٥٨
		٧٨	٢٠/ ١١/ ١٩٥٨
		١٨٧	٢٣/ ٦/ ١٩٥٩
		٣٥٠	١٨/ ٥/ ١٩٦٠

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

سادساً / المواقع الالكترونية :

٤٨. العلاف , ابراهيم , اللواء غازي الداغستاني ودوره العسكري في العراق, , الكاردينيا مجلة ثقافية عامة , ٢٠١٦ .
https // www . algardenia.com

٤٩. المشهداني , علي , ابراهيم كبة ودوره السياسي والاقتصادي في العراق , مجلة كلية الآداب , جامعة بغداد , العدد ٧٦, ٢٠٠٧. https://Aldabj. Uobaghdad. edu . qi

List of Sources and References:

First: Official Government Publications

1. Ministry of Defense. Proceedings of the Special Supreme Military Court, Vol. 1. Government Printing Directorate, Baghdad, 1959.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

2. Ministry of Defense. Coordination Committee of the Special Supreme Military Court, Vol. 3. Baghdad, 1959.
3. Iraqi Center for Information and Studies. Iraq: Facts and Events 1958–1968. 1st ed., Information and Documentation Department, Baghdad, 2009.
4. Ministry of Justice. Collection of Laws and Regulations for the Year 1958, Part One. Government Press, Baghdad, 1959.

Second: Theses and Dissertations

1. Hussein, Ali Nasser. The British Administration in Iraq, 1914–1921. Unpublished PhD Dissertation, College of Arts, University of Baghdad, 1991.
2. Al-Rubaie, Ismail Nouri Masir. The Economic History of Iraq during the British Mandate, 1921–1932. Unpublished MA Thesis, College of Arts, University of Baghdad, 1989.
3. Al-Fatlawi, Ali Riyadh Kwer. The Iraqi Ministry of Finance: Its Administrative and Organizational Structure, 1958–1968. Unpublished MA Thesis, College of Education, University of Al-Qadisiyah, 2017.
4. Al-Nadawi, Hajar Mahdi Khater. Yusuf Salman Yusuf (Fahd) and His Political and Intellectual Role in Iraq, 1901–1949. Unpublished MA Thesis, College of Arts, University of Baghdad, 2015.
5. Al-Nouri, Talib Hashim Ati. Elimination of Political Opponents in Iraq, 1958–1973. Unpublished MA Thesis, College of Education for Human Sciences, University of Wasit, 2019.

Third: Arabic and Translated Sources

1. Ozlu, Erner. Development and Reconstruction of the Iraqi Economy. 1st ed., Iraq Research Center, translated by Iraq Research Center, Al-Hawraa Publishing House, Baghdad, 2006.
2. Baqir, Farhan. The Wise Man of Governance: From Qasim to Saddam. 2nd ed., Al-Safi Publishing and Printing, n.p., 2013.
3. Batatu, Hanna. Iraq: Social Classes and Revolutionary Movements from the Ottoman Period to the Establishment of the Republic, Vol. 1. Translated by Afif al-Razzaz, Al-Ghadir Library, Qom, 2005.
4. Al-Boutani, Ali Abdul Fattah, Internal Political Developments in Iraq, 14 July 1958–1963, 1st ed., Khani Press, Duhok, 2007.
5. Al-Jassani, Rawaa & Taher, Nidal Wasfi, Wasfi Taher: A Man from Iraq – Events and Testimonies on the Preparation, Success, and Usurpation of the 14 July 1958 Revolution, Dar Al-Ruwad Al-Muzdahira, Baghdad, 2015.
6. Jaafar, Nouri, The Revolution: Its Preconditions and Results, Al-Zahraa Press, Baghdad, 1966.
7. Al-Jaafari, Mohammed Hamdi, The Strangest Political Trials in the History of Modern

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

Iraq, Vol. 1, Dar Al-Hurriya Printing, Baghdad, 1990.
8. Jameel, Ahlam Hussein, The Political and Social Background of the Conditions under Which the 1925 Constitution Was Applied in Iraq, 1st ed., Arab Encyclopedias House, Beirut, 1986.
9. Al-Jawahiri, Imad Ahmed, History of the Land Problem in Iraq 1914–1932, Publications of the Ministry of Culture and Arts, Baghdad, 1978.
10. Hadid, Mohammed, My Memoirs: The Struggle for Democracy in Iraq, 1st ed., Dar Al-Saqi, Beirut, 2006.
11. Al-Hasani, Jaafar, A Revolution in Iraq 1958–1963:, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Baghdad, 2008.
12. Al-Hasani, Abdul Razzaq, History of Iraqi Ministries during the Monarchical Era, Vol. 1, Dar Al-Shu'un Al-Thaqafiya, Beirut, n.d.
13. Al-Hasani, Abdul Razzaq, History of Iraqi Ministries during the Monarchical Era, Vol. 4, Dar Al-Shu'un Al-Thaqafiya, Beirut, n.d.
14. Al-Hasani, Abdul Razzaq, History of Iraqi Ministries during the Monarchical Era, Vol. 6, Dar Al-Shu'un Al-Thaqafiya, Beirut, n.d.
15. Al-Hasani, Abdul Razzaq, History of Iraqi Ministries during the Monarchical Era, Vol. 9, Dar Al-Shu'un Al-Thaqafiya, Beirut, n.d.
16. Al-Hasani, Abdul Razzaq, History of Iraqi Ministries during the Monarchical Era, Vol. 10, Dar Al-Shu'un Al-Thaqafiya, Beirut, n.d.
17. Hussein, Khalil Ibrahim, Encyclopedia of 14 July: The Fall of Abd al-Karim Qasim, Vol. 6, 1st ed., Dar Al-Hurriya Printing, Baghdad, 1989.
18. Hussein, Fadil, The Fall of the Monarchical Regime in Iraq, Arab Horizons Library Publications, Baghdad, n.d.
19. Al-Rifai, Mohsen, I and the Leader: Memoirs of Mohsen Al-Rifai, Director of Military Intelligence during the Era of Abd al-Karim Qasim, ed. Sattar Jabbar Al-Jabari, Al-Adala Press, 1st ed., 2010.
20. Al-Zubaidi, Laith Abdul Hassan, The 14 July 1958 Revolution in Iraq, 2nd ed., Al-Yaqdha Al-Arabiya Library, Baghdad, 1981.
21. Al-Zubaidi, Mohammed Ibrahim Abdullah, Administrative Corruption and Media Counter-Strategies, Al-Manhal, Iraq, 2017.
22. Al-Ziyadi, Hussein Aliwi Nasser, Financial and Administrative Corruption in Iraq: A Geopolitical Perspective, Vol. 1, Al-Rafidain Center for Dialogue, Beirut, 2023.
23. Al-Ziyadi, Mohammed Saleh Haniour, The Iraqi Interim Government: A Historical Study of Its Administrative Reality, 1st ed., Dar Tammuz Printing and Publishing, Damascus, 2012.
24. Sluglett, Farouk & Sluglett, Peter, From Revolution to Dictatorship: Iraq since 1958, translated by Malik Al-Nabrasi, Al-Jamal Publications, Beirut, 2003.

25. Al-Ani, Nouri Abdul Hamid & Al-Harbi, Alaa Jassim Mohammed, History of Iraqi Ministries during the Republican Era 1958–1968, Vol. 1, 2nd ed., Bayt Al-Hikma, Baghdad, 2005.
26. Al-Ani, Nouri Abdul Hamid & Al-Harbi, Alaa Jassim Mohammed, History of Iraqi Ministries during the Republican Era 1958–1968, Vol. 2, 2nd ed., Bayt Al-Hikma, Baghdad, 2005.
27. Abdul Khaliq, Hussein, Revolution and Leader: The Iraqi 14 July Revolution and Abd al-Karim Qasim, 1st ed., Dar Al-Hasad Publishing and Distribution, Damascus, 2003.
28. Abdul Qadir, Shamil, Tank Assassinations: Secrets of 8–9 February 1963 in the Life of Leader Abd al-Karim Qasim, Vol. 1, Dar Al-Jawahiri, Baghdad, 2011.
29. Azar, Mahdi Hussein & Al-Amin Company, Guide to the Iraqi Kingdom for the Year 1935–1936, Al-Amin Press, Baghdad, 1935.
30. Al-Akeidi, Ali, Abd al-Karim Qasim: The Longing of the Lover for Building Iraq, Thaer Al-Asami Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Baghdad, 2019.
31. Al-Alawi, Hassan, Abd al-Karim Qasim: A Vision after Twenty Years, Dar Al-Zawraa Publications, London, 1983.
32. Al-Anbaki, Qahtan Hamid Kazim, Contemporary Political History of Iraq 1914–1968, Central Press / University of Diyala, 2016.
33. Al-Fatlawi, Kamil Alawi et al., Iraq: An Economic History – Economic Developments under the British Occupation 1914–1921, Vol. 3, Bayt Al-Hikma, Baghdad, 2012.
34. Kubba, Mohammed Mahdi, My Memoirs at the Heart of Events 1918–1958, Beirut, n.p.
35. Marr, Phebe, Modern History of Iraq: The First Republican Decade, Vol. 1, Egypt Mortada Foundation for the Iraqi Book, Baghdad, 2009.
36. Mardan, Jamal Mustafa, Abd al-Karim Qasim: The Beginning and the Fall, Al-Sharqiya Library for Publishing and Distribution, n.d.
37. Mushtaq, Talib, Memoirs of an Iraqi Ambassador in Turkey, Vol. 2, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, n.d.
38. Al-Nasiri, Aqeel, A Preliminary Reading in the Biography of Abd al-Karim Qasim (21/11/1914 – 9/2/1963), 1st ed., Dar Al-Hasad, Damascus, 2003.
39. Wye, Edith & Penrose, Eve, Iraq: A Study of Its Foreign Relations and Internal Developments 1915–1975, translated by Abdul Majeed Haseeb Al-Qaisi, Vol. 1, 1st ed., Arab Encyclopedias House, Beirut, 1989.

Fourth: Foreign Sources

1. Robertson, John. Iraq: A History. London: Oneworld Publications, 2015.

JOBS مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

2. Gilles, Muneir. Iraq: An Illustrated History and Guide. Arris Books, Gloucestershire, UK, 2004.

Fifth: Journals and Newspapers

A. Journals

1. Al-Hajjaj, Furat Abdul Hussein Kazem. British Embassy Descriptions of Prime Minister Abdul Karim Qasim, 1958–1959. Basra Research Journal for Human Sciences, Vol. 50, No. 22, 2025.
2. Al-Hafou, Ghanim Mohammed. The Basic Law (Constitution) of 1925 and Its Relationship to the Democratic Idea. Regional Studies Journal, No. 3, 2005.
3. Al-Humaidawi, Khawla Talib Lafta Mohsen. Sassoon Heskel and His Political Role in Modern Iraqi History, 1908–1932. Dhi Qar Arts Journal, Vol. 1, No. 3, 2011.
4. Al-Sammak, Hassan Ali Abdullah and Al-Mukhadiri, Salah Hadi Tuman. Economic Conditions in Iraq, 1941–1950. Uruk Journal for Human Sciences, Vol. 12, No. 1, 2019.
5. Aboud, Rahman Mukhaylif Jahyo. Purging the Government Apparatus, 1958–1963: A Historical Study of Its Legislative Paths. College of Education Journal, University of Wasit, No. 61 (Suppl. 2), 2025.
6. Mazloom, Ali Talib and Al-Taie, Muayad Shakir Kazem. Fadhil Abbas Al-Mahdawi: His Personal and Professional Biography. Sustainable Studies Journal, Supplement No. 6, 2024.

B. Newspapers

1	**Al-Istiqlal Newspaper**	**1863.**	**29- 4- 1954**
2	**Al-Zaman Newspaper**	**various issues**	**27-8- 1958**
3	**Al-Waqa'i Al- Iraqiya**	**1**	**1-23-1958**
		2	**27-7-1958**
		8	**9-8-1958**
		14	**17- 8- 1958**
		17	**20-8-1958**
		49	**8-10-1958**
		52	**13-10- 1958**
		78	**20-11-1958**
		187	**23-6- 1959**
		350	**18-5-1960**

Sixth: Electronic Sources

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

1. Al-Allaf, Ibrahim. Major General Ghazi Al-Daghestani and His Military Role in Iraq. Al-Gardenia Cultural Magazine, 2016 . https // www . algardenia.com

2. Al-Mashhadani, Ali. Ibrahim Kubba and His Political and Economic Role in Iraq. College of Arts Journal, University of Baghdad, No. 76, 2007. https : // Aldabj. Uobaghdad. edu . qi.

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
Print -ISSN 2306-5249
Online-ISSN 2791-3279
العدد السابع والثلاثون
٢٠٢٦م /١٤٤٧هـ

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية